سواسية

SAWASIAH

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS

هيئة علمية مستقلة

العنوان
٩ شارع رستم- جاردن سيتي- الدور السابع شقة ٣٥ - القاهرة
تليفون ٧٩٥١١١٢ - ٧٩٤٣٧١٥
فاكس ٧٩٥٤٢٠٠

مجلس الأمناء

د/ إبراهيم عوض مصر
د/ أحمد عثمان تونس
أ/ أسمى خضر الأردن
أ/ السيد ياسين مصر
د/ سحر حافظ مصر
د/ عبد الله النعيم السودان
د/ عبد المنعم سعيد مصر
د/ عزيز بوحمد السعودية
د/ غانم النجار الكويت
د/ فيوليت داغر لبنان
د/ محمد أمين الميداني سوريا
أ/ هاني مجلي مصر
د/ هيثم مناع سوريا

منسق البرامج
مجدي النعيم

المستشار الأكاديمي
د. محمد السيد سعيد

المدير
بهي الدين حسن

هذا العدد

هل يمكن نزع فتيل العنف في غياب معايير العدالة؟ ٥
متابعة لأوضاع حقوق الإنسان في الجزائر من خلال ما خلصت إليه بعثة الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان من نتائج، والحوار الذي نظمه مركز القاهرة مع كل من فاتح عزام ومصطفى بوشاشي حول نتائج زيارة منظمة العفو الدولية للجزائر.

حواجز الخوف تتهاوى في تونس ٦
استعراض لملامح الدولة البوليسية في تونس من خلال التقرير المفصل الذي أصدره المجلس الوطني للحريات في تونس

عندما يزور الربيع تونس يوما! ٨
رسالتان من منصف المرزوقي، صلاح الدين الجورشي حول عدد من التطورات التي شهدتها البلاد والتي تكشف استعادة المجتمع المدني لبعض من عافيته، مع صدور تقرير المجلس الوطني للحريات والفعاليات التضامنية مع إضراب جوع الصحفي توفيق بن بريك.

رسالة مفتوحة لحزب البعث السوري ١٠
استعراض لقضايا حقوق الإنسان والديمقراطية التي كانت موضوعا للرسالة التي وجهتها ١٨ منظمة عربية لحقوق الإنسان إلى أعضاء المؤتمر القطري التابع لحزب البعث العربي الاشتراكي في سوريا الذي انعقد في أعقاب وفاة الرئيس حافظ الأسد.

حوار مع معارض سوري بارز ١٢
أجراه غياث نايس مع المهندس فاتح جاموس العضو القيادي البارز في حزب العمل الشيوعي في أعقاب الإفراج عنه في مايو الماضي.

تحديات العولمة ومهام حركة حقوق الإنسان ١٤
متابعة لحصيلة مداولات الندوة التي نظمها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان حول هذا الموضوع.

حرية التعبير وحروب التكفير ١٦
ملف خاص يتناول مشكلات منظومة حريات الرأي والتعبير والفكر والإبداع في ضوء الضغوط القانونية والملاحقات التي استهدفت عددا من الصحفيين والمفكرين والكتاب والمبدعين في المنطقة العربية من جانب، في ضوء حملات التكفير والزج بالمثقفين والمبدعين أمام ساحات القضاء. ويقدم الملف تقارير تلخص مداولات عدد من الأمسيات الثقافية التي نظمها لهذا الغرض. كما تتضمن موقف منظمات حقوق الإنسان من حملة صحيفة الشعب على الثقافة والإبداع وحوارات بشأن مشكلات إدماج الإسلاميين في النظام السياسي.

انتهاكات الجماعات المسلحة وسبل التعامل معها ٢٥
تقرير يلخص اتجاهات الرأي التي تمخضت عنها مداولات المائدة المستديرة التي عقدها المركز بهدف التوصل إلى المداخل المناسبة لوضع حد للاعتداءات الجسيمة على حقوق الإنسان من جانب الجماعات المسلحة في العالم أو بسببها.

من إصدارات المركز ٢٦
عرض لأحدث إصدارات المركز "اللجان الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان" من تأليف د. محمد أمين الميداني.

رئيس التحرير
عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد
عبير عطية- سلاف طه- محمد سيد- سارة حسن- أحمد حجاجي
رسوم كاريكاتير: بسمة عبد العزيز
الجمع الالكتروني: هشام السيد
الاخراج الفني: أيمن حسين

التشريع في مصر
جريمة بلا عقاب!

عصام الدين محمد حسن

سواسية أخيرا أسدل الستار على واحدة من محاولات اغتيال العمل الأهلي بعد أن قضت المحكمة الدستورية العليا ببطلان دستورية القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٩٩ الخاص بالجمعيات والمؤسسات الأهلية. وجاء سقوط القانون بعد خمسة أيام فقط من بدء تطبيقه وانتهاء المهلة القانونية التي حددها القانون للجمعيات لكي تتصاع إلى أحكامه وتوفق أوضاعها في ظله.

ولم تجد الحكومة بدا في مواجهة الفراغ التشريعي المترتب على بطلان القانون برمته سوى العودة إلى القانون ٣٢ لسنة ١٩٦٤ سئ السمعة التي كانت الحكومة ذاتها قد قررت دفنه باعتباره لم يعد صالحا للتطبيق في ظل التطورات السياسية والاجتماعية التي عرفتها مصر عبر أربعة عقود من الزمن. وأصبحت الجمعيات الأهلية والمنظمات غير الحكومية التي خاضت غمار إجراءات طويلة معقدة لتوفيق أوضاعها مع القانون ١٥٣ مدعوة مرة أخرى لاستنزاف طاقاتها من أجل توفيق أوضاعها مرة أخرى في ظل عودة القانون ٣٢ من غرفة الإنعاش -ولو بشكل مؤقت- لحين أن تخرج الحكومة من جعبتها مشروع قانون جديد يؤمن لها نهجها الثابت في الهيمنة على مقدرات العمل الأهلي.

كان بمكنة الحكومة أن تتفادى الحرج الناجم عن سقوط قانونها الجديد بسرعة غير مسبوقة لو أنها أخذت بعين الاعتبار كافة الانتقادات التي وجهتها منظمات حقوق الإنسان والجمعيات الأهلية لمشروع قانونها قبل إصداره، ولو أنها لم تواصل سياساتها في المراوغة والخداع التي وصلت إلى حد الادعاء بأن التعديلات التي أدخلت على القانون في غيبة الجمعيات الأهلية كانت بناء على طلب مجلس الدولة لضمان دستورية القانون. هذا الادعاء الذي دحضته منظمات حقوق الإنسان بعد أن حصلت على وثائق تبرهن على أن المشروع الذي جرى تقديمه للبرلمان لم يعرض على مجلس الدولة، وأن ما قدم إلى مجلس الدولة لم يكن سوى الصياغة الأخيرة التي نوقشت مع ممثلي الجمعيات الأهلية، والتي اكتفى مجلس الدولة في تعليقه عليها بالمطالبة بإجراء تعديلين جوهريين لصالح تحرير العمل الأهلي، ومع ذلك لم تقم الحكومة بإدخال هذين التعديلين في المشروع الذي أقره البرلمان.

وفي الوقت الذي تعاني فيه منظمات العمل الأهلي وإدارات الشئو ن الاجتماعية المختصة بالعمل الأهلي من حالة التخبط والارتباك التي أفرزها سقوط القانون ١٥٣ واستدعاء القانون ٣٢ مرة أخرى، فقد وجهت المحكمة الدستورية العليا صفعة جديدة للقائمين على التشريع في مصر، حيث قررت بطلان دستورية المادة ٢٤ من قانون مباشرة الحقوق السياسية التي تجيز إشراف العاملين في الدولة أو القطاع العام على لجان الاقتراع في انتخابات مجلس الشعب بدلاً من أعضاء الهيئة القضائية. وذلك بالمخالفة لنص المادة ٨٨ من الدستور التي تنص صراحة على أن يتم الاقتراع تحت إشراف أعضاء الهيئات القضائية، وبموجب ذلك الحكم التاريخي الذي صدر بصدد الطعن المنظور على انتخابات مجلس الشعب في عام ١٩٩٠، فقد تضمن الحكم بطلان تشكيل مجلس الشعب منذ انتخابه.

وينطوي هذا الحكم على عدد من المفارقات الخطيرة أولها - بالتبعية- بطلان تشكيل مجلس الشعب التي جرت انتخاباته عام ١٩٩٥ وفقا لذات النص الذي ثبت عدم دستوريته وهو المجلس الذي انتهت فترة ولايته في ذات التوقيت الذي صدر فيه هذا الحكم.

وثاني هذه المفارقات أن صدور هذا الحكم يعني أيضا أن مصر لم تعرف برلمانا منتخبا بصورة دستورية سليمة على مدى عقدين من الزمان، حيث سبق للمحكمة الدستورية أن قضت ببطلان انتخاب مجلس الشعب في عام ١٩٨٣، وفي عام ١٩٨٧ بعد أن ثبت مخالفة القوانين التي جرى على أساسها انتخاب هذين المجلسين لأحكام الدستور. وتكتسب هذه المفارقة دلالة أكثر خطورة إذا ما تذكرنا أن المحكمة الدستورية العليا قد سبق لها أيضا أن قضت ببطلان انتخابات مجلسا للشورى، وكذلك المجالس الشعبية والمحلية لاستنادها إلى قوانين باطلة دستوريا.

المفارقة الثالثة أن الأحزاب السياسية المعارضة ومنظمات حقوق الإنسان وفقهاء القانون حذروا مرارا على مدى هذين العقدين من استمرار العمل بهذا النص المخالف للدستور وبح صوتهم من المطالبة بضرورة إشراف القضاء على كافة مراحل العملية الانتخابية. ومع ذلك فقد صمت الحكومة وكتلتها البرلمانية الكاسحة آذانها وواصلت عنادها حتى عندما أقدمت قبل أسابيع قليلة من صدور حكم المحكمة الدستورية العليا على تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية، حيث رفضت بإصرار كافة الآراء المطالبة بإجراء الانتخابات المقبلة على مراحل لضمان توفير الإشراف القضائي الكامل عليها.

يتبع

مأزق تشريعي

لقد وضع هذا الحكم سلطات التشريع في مأزق خطير لم تجد مخرجا له إلا اللجوء إلى سلطة رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون للمسارعة بإصدار قانون جديد يأخذ ضمنيا بمبدأ إشراف القضاء على عمليات الاقتراع وإجراء الانتخابات على ثلاث مراحل، واستدعى الأمر الدخول في سباق مع الزمن واللجوء لإجراءات لا تخلو من المطاعن على القرار بقانون، وذلك بدعوة مجلسي الشعب والشورى للانعقاد بعد انقضاض دورتي انعقادهما، وذلك علي الرغم من بطلان تشكيل مجلس الشعب كنتيجة لحكم المحكمة الدستورية ولذلك فقد كان محتما على أعضائه الذي استدعوا لاعطاء موافقتهم على القرار بقانون أن يتناسوا صدور هذا الحكم وأن ينتفي علمهم به طالما أن الحكم لم يكن قد نشر بعد في الجريدة الرسمية. حيث يقضي قانون المحكمة الدستورية بأن أحكامها ببطلان أي نص قانون لا تصبح نافذة إلا من تاريخ نشر الحكم بالجريدة الرسمية.

خرق كافة الضمانات

لقد سبق أن كشفت دراسة حول أحكام المحكمة الدستورية - شرفت بإعدادها- كما هائلا من الجرائم التي ارتكبتها سلطات التشريع في مصر بحق الضمانات الدستورية للحقوق والحريات العامة وتوظيف القانون في مصادرة تلك الحقوق، حيث سجلت الدر اسة أن المحكمة الدستورية قد أثبت أن النصوص التي أبطلتها منذ

ترزية القوانين خرقوا ٥٣ مادة في الدستور وتسببوا في بطلان تشكيل البرلمان على مدى عشرين عاماً.

إنشائها عام ١٩٧٩ وحتى إعداد الدراسة عام ١٩٩٨ قد خالفت أحكام ٥٣ مادة من مواد الدستور المصري البالغ عددها ٢١١ مادة، وقد شكلت هذه النصوص خرقا لكافة الضمانات المتعلقة بمبادئ المساواة أمام القانون وتكافؤ الفرص وضمانات استقلال القضاء وحرية الرأي والتعبير وحرية البحث العلمي والإبداع وحق الاجتماع السلمي وحق تكوين الجمعيات والنقابات والاتحادات والأحزاب وحقوق المواطنين في الترشيح والانتخاب وضمانات المحاكمة العادلة وحقوق الدفاع، فضلا عن ضمانات حقوق الملكية وحقوق العمل والضمان الاجتماعي.

ولا يبدو أن ثمة ما يردع سلطات التشريع عن الاستخفاف بتلك الضمانات رغم ما يفترض من أن أحكام المحكمة الدستورية ينبغي أن تكون كافية لردع ترزية القوانين. حيث تبرهن التجربة المعاشة على استعداد الكتلة البرلمانية للحزب الحاكم على إضفاء المشروعية على كافة مشروعات القوانين التي ترغب السلطة التنفيذية في تمريرها. بل إن المخاوف تتزايد من توظيف التشريع ذاته في إجهاض فاعلية الدور الذي تلعبه المحكمة الدستورية في إعلاء الدستور والزود عن الحقوق والحريات العامة.

ولا يبدو ثمة مخرج لوضع حد لجرائم الانحراف التشريعي في مصر إلا من خلال جهود دؤوبة ومتواصلة من جانب كافة القوى الحريصة على الديمقراطية وحقوق الإنسان من أجل فرض أجندة الإصلاح السياسي والدستوري على الحكومة بكل ما يتطلبه هذا الإصلاح من إنهاء هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية واعتماد النظام البرلماني كأساس للحكم وإطلاق حرية تكوين الأحزاب والجمعيات ورفع القيود على حريات الرأي والتعبير والاجتماع كضمانات أساسية يجري في ظلها انتخاب برلمان معبر حقيقة عن التنوع السياسي والثقافي والاجتماعي، ويتولى عن جدارة وباستقلال سلطاته في التشريع وفي مراقبة ومحاسبة السلطة التنفيذية ●

تقارير ومتابعات

الجزائر:

هل يمكن نزع فتيل العنف في غياب معايير العدالة؟

سواسية في بادرة هامة أقدمت السلطات الجزائرية على دعوة عدد من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان لزيارة الجزائر والوقوف على أوضاع حقوق الإنسان بالجزائر، وذلك بعد ثلاث سنوات من رفض السلطات دخول أية بعثات دولية لتقصي الحقا ئق للجزائر واعتبار ذلك بمثابة تدخل في شئونها الداخلية.

في هذا السياق أدانت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان الانتهاكات الخطيرة المرتكبة من جانب مسئولي الأمن خلال مكافحتهم للإرهاب، وأكدت على أن مسئولية الدولة في مكافحة الإرهاب، لا ينبغي الاضطلاع بها بطريقة تتعارض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأضافت بأن تحركات بعثتها التي تمكنت من زيارة الجزائر كانت هدفا لرقابة صارمة وغير مبررة من جانب أجهزة الأمن علاوة على الحملات الإعلامية العدائية التي استهدفت وواكبت قدوم البعثة ل جزائر.

ووفقا للنتائج التي توصلت إليها البعثة فإن أعمال العنف ما تزال مستمرة، برغم انخفاض حدتها في المراكز الحضرية، حيث تشهد المناطق الأخرى بصورة شبه يومية تعرض المدنيين والجنود والضباط للقتل بصورة وحشية. كما أن معظم المشتبه في مشاركتهم في الأعمال الإرهابية يتعرضون للقتل ونادرا ما يتم القبض عليهم أو تقديمهم للمحاكمة. ولاحظ تقرير البعثة أن ميلشيات الدفاع الشرعي التي شجعت الحكومة على إنشائها تشارك بدورها في تلك الأعمال.

وقد انتقدت البعثة قانون الوئام الوطني مشير ة إلى أن المناقشات التي جرت بشأنه دارت في سرية وانحصرت في دائرة القيادات السياسية والعسكرية، وأعربت البعثة عن مخاوفها من أن القانون لن يضع حدا لدائرة العنف لأنه عمليا يفسح المجال لإعفاء مرتكبي أعمال العنف من المحاكمة في الوقت الذي تصر فيه عائلات ضحايا أعمال العنف والإرهاب على مطالبة السلطات بإجراء تحقيقات محايدة وجادة في هذه القضايا. وانتقدت البعثة كذلك عدم قيام السلطات بنشر قائمة بأعداد وأسماء أعضاء الجماعات المسلحة المشمولين بالعفو الرئاسي الصادر في مطلع العام ٢٠٠٠.

وأكدت البعثة مسئولية الحكومة في إجلاء مصير المختفين الذين أكد ذويهم أن السلطات لها يد في عمليات الاختفاء القسري. مشيرة إلى أن حجم هذه الظاهرة يفوق كثيرا التقديرات المعلنة، وإلى وجود العديد من المقار السرية للا حتجاز والتعذيب بخلاف المقار الأخرى التي سبق الكشف عنها. كما سجلت البعثة كذلك انتقادات عديدة على الإطار التشريعي وبخاصة فيما يتعلق بغياب ضمانات حقيقية لاستقلال القضاء وكذلك استمرار العمل بأحكام الطوارئ بما تتضمنه من قيود تجعل من المشاركة السياسية وحرية المجتمع المدني والتعددية الحزبية مجرد شعارات خاوية من أي مضمون.

على صعيد آخر فقد كانت نتائج زيارة بعثة منظمة العفو الدولية للجزائر محلا لحو ار مفتوح نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان واستضاف خلاله فاتح عزام عضو بعثة منظمة العفو الدولية ، ود. مصطفى بوشاشي الأستاذ بجامعة الجزائر،

وقد استعرض فاتح عزام جذور الأزمة التي تمر بها الجزائر منذ انتخابات عام ١٩٩٩ والتى كانت جولتها الأولى تنبئ بفوز الجبهة الإسلامية وحصولها على الأغلبية ، وهو ما استتبع تدخل المؤسسة العسكرية بإلغاء النتائج، وإلغاء الجولة الثانية من الانتخابات، والدخول في حلقة جهنمية من الفوضى والعنف والعنف المضاد بين أطراف الصراع.

وأضاف أن المدنيين تحملوا التبعات الهائلة لهذا الصراع والضغوط التي تمارسها أطرافه، فقد كان يتعين عليهم إما التعاون مع أجهزة الأمن والسلطات العسكرية، أو مع عناصر الجماعة المسلحة، وفي جميع الأحوال تعين عليهم أن يتحملوا عاقبة الانحياز لهذا الطرف أو ذاك قتلا أو سجنا أو تشريدا. وأضاف أن الصحفيين والكتّاب كانوا هدفاً لضغوط مماثلة. وفقد العديد منهم حياته ثمنا لوقوفه مع السلطات أو ضدها. وأشار إلى أن أعداد المفقودين تقدر بنحو ٧-١٠ آلاف مفقود، وأنه قد تم توثيق ملفات نحو ٤٥٠٠ من المفقودين . ولاحظ عزام أن صدور ما يسمى بقانون الرحمة سنة ١٩٩٥ والذى يقضى بتخفيض العقوبات على الفاري ن في الجبل الذي ن يسلمون أنفسهم، لم يؤد إلى وقف العنف ، بل حدثت أعنف المجاز وأ صعبها ١٩٩٦- ١٩٩٨.

وأوضح فاتح عزام أن مشكلة الجزائر تكمن فى محاولتها العودة إلى المجتمع المدنى وطوي الصفحة بأسرع ما يمكن دونما اعتبار لمطالب آلاف من عائلات ضحايا الإرهاب بمحاسبة مرتكبى الجرائم، خاصة مع صدور قانون الوئام المدنى ١٩٩٩ ، وصدور عفو شامل عن الجناح العسكرى للإسلاميين بالجيش فى يناير ٢٠٠٠. وأردف بأن السلطات الجزائرية تبدو غير مستعدة لإجراء تحقيقات بشأ ن المفقودين فى المجازر والموجودين فى مقابر جماعية، خشية أن يؤدي ذلك إلى إحجام الفارين في الجبال عن تسليم أنفسهم، وأكد فاتح عزام أنه إذا لم يشعر المجتمع الجزائرى بالعدل فإن المجا ل يبقى مفتوحا أمام النزعات الثأرية وهو ما قد ينذر بالمزيد من أعمال العنف.

وأكد مصطفى أبو شاشى ، من ناحيته مسئولية النظام السياسي عن الأزمة الجزائرية وعن استمر ارها ، ولاحظ أن النظام الجزائرى الذى أرغم على التعددية فى ٥ أكتوبر ١٩٨٨ كان يبحث عن مخرج للعودة إلى النظام الدكتاتورى ووجد فى الإسلاميين وإلغاء الانتخابات وتسويق فكرة أن الغرب لا يريد دولة أصولية ، الملاذ من أجل العودة إلى نظام السلطة المطلقة، مشيرا إلى أن الأزمة واستمرارها كان من أجل استمرار النظام وتغييب إرادة الشعب فى تقرير مصيره. وأكد أن استبعاد الشعب من المشاركة في معالجة الأزمة يفاقمها، وأوضح في هذا السياق أن قانون الوئام المدنى نشر وتمت مناقشته فى غرفتى البرلمان وجرى تطبيقه ثم استفتوا الشعب عليه بعد شهرين من التطبيق، وأوضح أن قانون الوئام طبق بصورة جزئية على من ينزل من الجبل فقط ، أما عن الموجودين بالسجون فهم تحت السيطرة ولا يحتاجون إلى تطبيق القانون. وأكد أنه من الصعب الحديث عن المصالحة الوطنية وإعمال العدالة فى نفس الوقت، مضيفا أن هناك مسئولية مشتركة، مسئول ية الجماعات الإرهابية التى قتلت الأطفال والأبرياء بالآلاف ومسئولية الدولة التى لم تقم بحماية السكان الأبرياء ●

تحت ستار مكافحة الأصولية استأصلت السلطات التونسية كل حظوظ الديمقراطية وتمكنت من أن تغلف ممارساتها القمعية بخطاب حقوقي ذي رطانة عالية، كما استثمرت مخاوف كثيرين من تنامي الأصولية في التعتيم والصمت على انتهاكات حقوق الإنسان. والآن لم يعد أحد في مأمن من التعذيب والسجن التعسفي والعقاب الجماعي والمحاكمات الجائرة وتهديد الأشخاص في لقمة عيشهم وحرمانهم من العمل، والحرمان من حق التنقل والسفر. تغلغلت الدولة البوليسية في كل شئ وهيمن الخوف في كل الدوائر وعلى كافة النفوس. لكن الواضح أن الشهور الأخيرة تشهد بداية حركة فوارة تلف المجتمع التونسي وتخرق حواجز الخوف والصمت وتعيد إلى المجتمع المدني بعضا من عافيته. هذه الحركة عبرت عن نفسها بشكل خاص من خلال إضراب الجوع الذي شنه الصحفي توفيق بن بريك وما آثاره من فعاليات تضامنية داخل وخارج تونس، وكذلك التقر ير الشجاع الذي أصدره المجلس الأعلى للحريات في تونس، وهو منظمة غير حكومية ترفض السلطات الترخيص لها بالعمل في إطار القانون، وهو التقرير الذي يقدم صورة بانورامية جريئة لمعالم دولة البوليس في تونس.

وعلى هذه الصفحات نستعرض بعضا من ملامح هذه الصورة، كما ننقل جانبا من التطورات التي شهدتها تونس عبر رسالتين وصلتا لسواسية من قلب تونس بقلم اثنين من أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان في تونس، منصف المرزوقي، وصلاح الدين الجورشي.

حواجز الخوف تتهاوى في تونس

محمد حسين النجار

سواسية

لم تشهد تونس أبدا طوال تاريخها المعاصر مثل ما تشهده اليوم من محاصرة مطلقة للحريات. ولم يواجه التونسيون مثل هذا الإحساس بانعدام الأمان من جراء الحضور المكثف للبوليس واتساع دائرة المراقبة الأمنية والممارسات التعسفية المتنوعة بحق النشطاء من سياسيين ونقابيين وحقوقيين، ذلك ما يكشف عنه بجلاء تقرير المجلس الأعلى للحريات.

المراقبة والابتزاز

الشباب هم أكثر تعرضا للتفتيش والمراقبة عديد المرات في اليوم وخاصة في عطلة نهاية الأسبوع. ويستعمل البوليس في تعامله مع الشبان أساليب العنف من كلام بذئ ولكم، ويمنع أولياء أمورهم من تسلمهم. وفي الأحياء الشعبية تعد حملات التوقيف أمرا عاديا وعادة ما تكون مصحوبة بالاعتداءات العنيفة.

ويقيم أفراد البوليس على كل المحاور الرئيسية للمدن حواجز لا علاقة لها بسلامة المرور بقدر علاقتها بابتزاز أموال بصورة غير قانونية. وفي الطرق الرئيسية للبلد فإن سائقي العربات مضطرون إلى دفع "ضريبة" عند كل نقطة مراقبة.

وتعيش الجامعات التونسية حصارا حقيقيا، إذ إضافة إلى "البوليس الجامعي"الذي يتجول بحرية في الحرم الجامعي فإن كل أجهزة البوليس السري لها ممثلوها كما وأعدت مر اكز مراقبة عند كل باب. وتنتشر الحواجز في الطريق المؤدي إلى الحرم الجامعي. وتنتشر عناصر البوليس السري داخل الجامعة تحضر المحاضرات والدروس وتسجل درجة الحرية التي يمكن للمدرس أن يتيحها لنفسه خلال درسه. وتجري التحريات حول "الرؤوس المدبرة" توقعا للهبات المحتملة. إلا أنها أيضا تختلط القادة وتمنعهم من حضور الدروس.

وتخضع كل الفضاءات التي يمكن أن تلعب دور محطات اتصال في حياة المجتمع المدني إلى مراقبة دائمة (مقرات الأحزاب السياسية المعارضة والاتحاد العام التونسي للشغل والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والجمعية التونسية للمحامين الشبان والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيا ت وفرع تونس لمنظمة العفو الدولية والاتحاد العام لطلبة تونس والمجلس الوطني للحريات..) إلى مراقبة دائمة حتى المقاهي التي تمثل أماكن لقاء المخالفين أو المعارضين هي أيضا شبه محتلة من قبل البوليس السر ي.

وهنالك نشطاء عديدون في المعارضة يخضعون لمراقبة دائمة أو حينية من البوليس السري: نائبي رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، صالح الزغيدي وخميس قسيلة، ومحمد مواعدة، رئيس حركة الديمقراطيين الاشترا كيين. كما يتعرض طوال الأشهر الأخيرة العديد من مناضلي حقوق الإنسان في مدينة سوسة إلى ملاحقة مستمرة. وهذه الملاحقات الاستعراضية تهدف إلى المضايقة أكثر مما تهدف إلى المراقبة، وهو ما يتضح جليا في الحالة التي تعيشها الأستاذة راضية النصراوي منذ شهر أغسطس ١٩٩٩. فهناك أكثر من عشرة أعوان من البوليس يتناوبون أمام شقتها وخاصة وإن ابنتيها نادية (١٧ عاما) وأسيمة (١١) تخضعان للملاحقة عندما تذهبان إلى المدرسة.وقد تعرضت أسيمة إلى اختطاف صوري. وهؤلاء الأعوان الذين يقفون أيضا أمام مكتبها يسعون كذلك إلى صد المترددين على مكتبها ممن لهم قضايا.

الاعتداءات الجسدية، ونهب الممتلكات

يوم ٢٠ مايو، عندما كان توفيق بن بريك عائدا إلى منـ ز له لمح ثلاثة أفراد من البوليس السري واقفين في زاوية الشارع. وقد ناداه أحدهم في حين أن الآخرين قد سارعا إلى التقدم نحوه مسلحين باله روات والسلاسل وانهالوا عليه ضربا. وقد لاحظ الطبيب المعالج أن المعتدي عليه يحمل آثار أورام دموية وكدمات ويبدو أن هذا الاعتداء، الذي كان يهدف إلى منع الصحفي من الكتابة، هو إجراء انتقامي على إثر نشر الجريدة اليومية السويسرية "لوتان" لمقال انتقادي جديد له.

وهنالك آخرون كانوا ضحايا السرقة أو تخريب السيارات: مصطفى بن جعفر، فاطمة قسيلة، راضية النصراوي. أما عمر المستيري فإنه قد خسر بأسلوب "السرقة" ثلاث عربات ولم يتمكن حتى من الحصول على تعويض من شركة تأمينه، إذ إن البوليس قد رفض مده بنسخة من محضر السرقة.

ويشكل السطو على المكاتب مع سرقة الممتلكات ممارسة انتقامية قد يتعرض لها النشطاء وقد تعرضت لها خاصة الأستاذة راضية النصراوي التي فقدت، بهذا الأسلوب، وملفات قضايا كثيرة كانت تتابعها باعتبارها محامية. وقد تعرضت مكاتب "دار الصبار للنشر" لنفس الممارسة في مناسبات ثلاث خلال شهري نوفمبر وديسمبر

١٩٩٩، وفي واحدة من هذه الهجمات أخذت كل المعدات المستخدمة في النشر. وحذر رئيس مركز البوليس صاحبة المؤسسة من "أخطار العثور على مخدرات بالمقر".

جوازات السفر

إن الحرمان التعسفي من جواز السفر يعد إحدى تقنيات القمع الأكثر شيوعا.

وفي الوقت الراهن فإن صنفين من المواطنين ما يزالان الهدف المفضل لهذا الإجراء ا لتمييزي: الشبان الراغبون في الهجرة والمثقفون وإدراكا من الإدارة للأهمية الحيوية التي يكتسبها جواز السفر بالنسبة إلى الجامعي أو المحامي أو الصحفي أو الطبيب حتى يتمكن من المشاركة بالملتقيات العلمية والمهنية الدولية ، فإنها تتلاعب بهذا الحق مهددة بحرمانهم من هذه الوثيقة لشراء صمتهم ودفع هم إلى مواقف باهتة. بل إن الأمر ليصل بالعديد من المواطنين إلى حد الامتناع عن تقديم طلب للحصول على وثيقة السفر خشية أن يكون الطلب منطلقا لتتبعات قضائية ملفقة بالكامل، وهو ما حدث بالفعل في مناسبات عديدة.

ورش للتعذيب

ويجبر العديد من السجناء السياسيين على المثول إلى مراكز الأمن والتوقيع بشكل دوري يصل إلى عدد من المرات في اليوم الواحد، وغالبا ما يتم ذلك تحت التهديد بإرجاعهم إلى السجن في حالة عدم الامتثال، وهو الشئ الذي يمنعهم عمليا من الاندماج من جديد في المجتمع وفي العمل بسبب الغياب المتكرر.

وقد تحولت مراكز الأمن ودهاليز وزارة الداخلية إلى ورش للتعذيب، ومن خلال شهادات من بين نحو ١٥٠ شابا تعرضوا للتعذيب أشاروا إلى أن أشكال التعذيب الأكثر شيوعا تتمثل في الضرب على كامل البدن وعلى باطن القدم، ويعلق الشخص مشدودا على قضيب حديد أفقي ويداه موثقتان خلف ركبتيه. ويضرب إلى أن يغمى عليه، فيتم إنزاله ليقف على رجليه، ثم تعاد حصة التعذيب مجددا، وتكون أحيانا مشتملة على إحراق بماء النار في مناطق حساسة، والغريب أن من يمارسون التعذيب لا يتعرضون للمساء لة، بل إن منهم من يحصلون على ترقية، ويتمتعون بحصانة كبيرة إذ يتم حفظ أي شكوى أو قضية يتقدم بها أهل متوفي من التعذيب.

النشطاء في خطر

تتعرض الأسر المدافعة عن حقوق الإنسان وأجهزة الأحزاب المعترف بها للمضايقة المستمرة ولشتى أنواع الضغط: التصنت على الهاتف وقطعه، والتقاط الفاكس والمراسلات، مراقبة وتتبع المناضلين، وإرسال التهديدات المباشرة وغير المباشرة نحوهم.. ويضاف إلى ذلك إجراءات عقابية مستترة ضد المنخرطين، مثل حجز جواز السفر والنقل من العمل بصورة تعسفية.. الخ. ذ لك هو حال "الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان " والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات" و"الجمعية التونسية للمحامين الشبان"، التي ي حجر عليها بصفة تكاد تكون دائمة استعمال الفضاءات العمومية لعقد الندوات والاجتماعات العامة.

ويشكل الحرمان من الهاتف أو التشويش عليه أداة معتمدة لإنهاك المناضلين ومن ضحايا هذه الممارسات راضية النصراوي، والمختار الطريف، وقد حرم خميس قسيلة من الهاتف منذ خروجه من السجن في سبتمبر الماضي والمنصف المرزوقي منذ ٤ سنوات ونجيب حسني منذ ٣ سنوات والمجلس الأعلى للحريات منذ عام.

حرية الصحافة

لقد أفرغ قانون الصحافة الضمانات الدستورية للرأي و التعبير والنشر من محتواها وأسند إلى وزير الداخلية وحده نفوذا يمكنه من التصرف فيها على هواه. وفي المقابل ليس للمواطن أي إمكانية للطعن في هذا القانون حيث إن للمجلس الدستوري صبغة استشارية لدى رئيس الدولة.

وتشيع محاكمات الرأي استنادا إلى التهم المعتادة المتعلقة بـ "توزيع أخبار زائفة من شأنها تعكير صفو الأمن العام" .

وقد عمدت جهات الإدارة إلى أن يكون الإيداع القانوني للمطبوعات وسيلة للر قابة المسبقة حيث إنه لا يقع تسليم وصل الإيداع إلا بعد القراءة والمصادقة على محتوى المطبوعة. وفي غياب ما يثبت الإيداع يستحيل التوزيع. إن هذا الأسلوب في التعامل لا يمس الصحف والكتب فحسب بل يطال النشريات الداخلية للجمعيات المستقلة ومث ال ذلك ما تعرضت له "جمعية المحامين الشبان" حيث صودر العدد الثاني من نشريتها "أقلام" في يوليو ١٩٩٩ .

إن العناوين الأجنبية خاضعة هي الأخرى لإجرا ء الإيداع القانوني قبل توزيعها ولكن القانون التونسي لم يتعرض إلى حالات المنع أو إلى أسباب تبررها. وقد أدى هذا الصمت القانوني إلى حد أسند فيه وزير الداخلية لنفسه سلطة مطلقة تخول له اتخاذ قرارات المنع دون أي مبرر. وهكذا، ومنذ ١٩٨٩، فإن الصحف المغاربية والجزائرية لا توزع في تونس، كما أن عددا هاما من النشريات الأجنبية وقع منع دخولها إلى تونس بتعلة ما جاء فيها من نقد للسلطة، خاصة خلال الحملة الانتخابية في أكتوبر ١٩٩٩.

انتهاك سرية المراسلات

في يونيو ١٩٩٨ صدر قانون البريد الجديد وهو يسمح للإدارة بفتح ومصادرة كل المراسلات التي من شأنها "المس بالنظام العام والأمن الوطني". وذلك دون أن يمكن المشرع المواطن من أي وسيلة للطعن. وهذا خرق فادح لسرية المراسلات التي يضمنها الفصل التاسع من الدستور.

كما أن الفصل السادس من هذا القانون ينص على أن الهوائيات الفضائية الخاصة بالتقاط البرامج التلفزيونية غير خاضعة لترخيص. إلا أن الفصل الخامس أصبح محل إشكال منذ أن أدخل عليه تنقيح سنة ١٩٩٥ الذي أخضع امتلاك الهوائيات المذكورة لترخيص إداري يصدره الوزير المكلف بالاتصالات بعد أخذ رأي رئيس البلدية. ونتج عن هذا الوضع تواجد فصلين متعارضين. وكان من الأفضل تنقيح الفصل الخامس ضمانا لانسجام النظام القانوني الخاص بالهوائيات وهو، منذ ١٩٩٥، نظام الترخيص المسبق.

الكاريكاتير من كتاب الديمقراطية، أسئلة وأجوبة للفنان بلنتو

عندما يزور الربيع تونس يوما!

منصف المرزوقي* رسالة تونس صلاح الدين الجورشي**

تونس : في مايو ٢٠٠٠

سواسية

في بلد أصبح فيه حق الاجتماع مضروبا ، شأنه في هذا شأن بقية الحقوق شكل يوم ٥ مايو ٢٠٠٠ حدثا تاريخيا سيبقى طويلا في أذهان التونسيين. وقد غصت القاعة الكبرى لفندق أفريقيا بحضور فاق الألف شخص استجاب لدعوة المنظمات غير الحكومية المعترف بها إلى كافة مقومات المجتمع المدني للاحتفال بيوم الصحافة. وهذه المنظمات هي الفرع التونسي للعفو الدولية والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان ومنظمة النساء الديمقراطيات ومنظمة المحامين الشبان. إلا أن الحضور المتميز للمجلس الوطني للحريات ومنظمة التنمية البديلة غير المعترف بهما أضفى على الاجتماع صبغة خاصة يضاف إليه الحضور المكثف لأبرز الشخصيات السياسية والثقافية وللشبا ب الطلابي.

وقد تقدم ممثل الرابطة باسم الجمعيات الداعية بجملة المطالب التي ما انفك المجتمع المدني يتجند من أجلها وهى أساسا عودة الحريات، ثم أعطيت الكلمة للدكتور منصف المرزوقي بصفته ممثل المجلس الوطني للحريات، فقال إنه تعود في السنوات الماضية أن تكون هذه التظاهرات في يوم الصحافة بمثابة مأتم لكنه يشعر هذه السنة بها عرسا، وذكر بقصيدة أحمد فؤاد نجم دور يا كلام على كيفك دور فردد الشباب القصيد الذي غناه الشيخ إمام واهتزت القاعة بالتصفيق والهتاف للحرية. ودعا المرزوقي باسم المجلس الأعلى للحريات كل الأطراف دون وصاية أو إقصاء لعقد المؤتمر الوطني للديمقراطية في العاشر من ديسمبر المقبل بنية التفكير الجماعي في البدائل وطرح مشرع دستور جديد. وتجاوبت القاعة مع كلمة نورة بورصالي الصحافية التي تطالب منذ عشر سنوات بحقها في إصدار مجلة " المغربية " فقد قالت أرفض أن أعيش في ظل الخوف فتعالى من القاعة شعرا لا خوف بعد اليوم. ثم أدلت سهام بن سدرين بشهادتها حول ما تعرضت له من اعتداء جسدي مؤخرا بمناسبة إضراب جوع الصحافي توفيق بن بريك وتجاوبت معها القاعة، مثل ما تجاوبت مع شهادة عمر المستيري وراضية النصراوي التي أعطت قائمة مطولة بكل الانتهاكات التي تعرفها حرية الصحافة في البلاد. وقد تميزت كل التدخلات بالجرأة في الإدانة ووضوح المطالب. وما من شك أن لهذا اليوم أكثر من دلالة ، فلأول مرة قبلت السلطة بتجمع بمثل هذه الضخامة وهذا التمثيل في قلب العاصمة وهي التي كانت تستعمل كل الأساليب لمحاصرة أو منع مثل هذه التظاهرات. وقد جاء هذا الاجتماع في جو من الانحسار المتسارع للتصلب والعنجهية داخل السلطة وللخوف داخل المجتمع. فقد عرفت الس لطة منذ بداية السنة السياسية خمس انتكاسات هي فضيحة الانتخابات الرئاسية والتشريعية في شهر أكتوبر، وانتفاضة الجنوب والتلاميذ في العاصمة في شهري فبراير وأبريل، والصدى الهائل داخل البلاد وخارجها لتقرير المجلس الوطني للحريات ونشره لقائمة المورطين في التعذيب، وفضيحة جنازة الرئيس السابق بورقيبة في شهر أبريل، وأخيرا فضيحة إضراب الجوع للصحفي توفيق بن بريك، وبالموازنة مع الضغط المشدد الذي تواجهه السلطة، فإن المجتمع المدني تحت تأثير المجلس قد بدأ يستعيد حيويته ويرفع رأسه ويتجاوز حاجز الخوف. وقد جاءت تنازلات السلطة الأخيرة بإطلاق سراح رئيس جمعية التنمية البديلة وجلال الزغلام ي شقيق توفيق بن بريك وإرجاع جوازات السفر لقيادي المجلس وبعض الشخصيات الوطنية الأخرى دليلاً على بداية تغيير موازين القوى داخل تونس. إلا أن القوى الديمقراطية لا زالت جد حذرة وستبقى مستنفرة لأن المنعرج الذي اتخذته السلطة قد لا يكون إلا مجرد التقاط أنفاس لكن الثابت أن المجتمع المدني لن يقبل بأي تراجع وسيواصل بثبات تو سيع مجال الحريات في بلد طالت نكبتها فيه .

سواسية

فجأة أعلن الصحفي التونسي توفيق بن بريك عن إضراب مفتوح . قبل شهر أبريل الماضي لم يكن هذا الاسم معروفا لدى التونسيين إلا لمن كانت له صلة بالدوائر الإعلامية ونشطاء حقوق الإنسان . كانت مطالبه في البداية لا تتجاوز تمكينه من جواز سفره الذي سحب منه في المطار ووضع حد للمضايقات المسلطة عليه وعلى أفراد أسرته. لم تكن المجموعة التي التفت حوله وساندته تدرك أن قضيته ستشكل مدخلا رمزيا لخلخلة وضع الحريات في تونس.

تشكلت لجنة لمساندته، وقرر المجلس الوطني للحريات احتضان إضرابه عن الطعام، وأيدت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان مطالبه المشروعة، وأصبح مقر "دار الصبار" للنشر ثم منزل السيدة سهام بن سدرين قبلة عشرات الديمقراطيين الذين استثمروا تلك المناسبة لتبادل المعلومات والتفكير المشترك حول الأوضاع العامة ومستقبل البلاد. كما حظى الإضراب بتغطية إعلامية دولية فاجأت السلطة ولفتت الرأي العام المحلي لما يجري في أحد أحياء العاصمة. ورغم تزامن الحدث مع موت الزعيم الحبيب بورقيبة، إلا أن عدم بث التلفزيون لوقائع جنازته، شكلت أرضية جديدة ليصبح موضوع غياب حرية الصحافة القضية رقم واحد في الشارع التونسي .

وكما كان إضراب بن بريك مفاجئا، جاءت نهايته مفاجئة أيضا. فبعد الحملة التي تزعمتها بالخصوص وسائل الإعلام الفرنسية، دون أن يقتصر الأمر عليها، وبعد الأزمة المعلنة التي بدأت تطفو على السطح بين الحكومة التونسية والحزب الاشتراكي الفرنسي، تدخل الرئيس شيراك الذي تربطه علاقات صداقة بالرئيس بن علي. ثم سقطت الدعوى القضائية ضد بن بريك، ليحصل على جوازه على أثر مساع قامت بها بعض فعاليات المجتمع المدني، وتمكن من السفر إلى باريس تاركا وراءه ج دلا مفتوحا حول الأوضاع الإعلامية المتردية، وهذا الجدل ازداد حدة واتساعا بعد اللقاء الذي تم بين رئيس الدولة وعدد من مديري الصحف، ونقلت التلفزة جزءاً واسعا من وقائعه، وعلى أثر ذلك بدأت تتسرب إلى الصحافة أخبار ومواقف الجمعيات التي عانت طيلة سنوات من التعتيم مثل رابطة حقوق الإنسان والجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات. كما أصبح بالإمكان نشر بعض المقالات النقدية التي يطالب فيها

❖ منصف المرزوقي: المتحدث الرسمي باسم المجلس الوطني للحريات في تونس.

أصحابها بفتح بعض الملفات التي كانت محرمة.

على صعيد آخر، أطلقت المحكمة سراح شقيق بن بريك ، وفي السياق ذاته. صدرت التعليمات للإفراج عن فتحي الشامخ مع الشابين اللذين كانا بصحبته عندما تم إيقافهم أثناء استنساخ التقرير الذي أصدره المجلس الأعلى للحريات عن أوضاع حقوق الإنسان بتونس.

وعلى أثر شروع فاطمة قسيلة وسهام بن سدرين في الإضراب عن الطعام وتنظيم حملة للمطالبة بجواز سفرهما، سارعت وزارة الداخلية إلى تسوية وضعية الأولى التي استرجعت جوازها، وتتجه النية إلى القيام بنفس الإجراء مع السيدة بن سدرين التي تم إعلامها بأنه قد رفع عنها القرار بمنعها من السفر. حدث نفس الشيء بالنسبة للأستاذة راضية النصراوي عضو الهيئة القومية للمحامين، التي تمكنت مؤخرا من السفر. كما حصل د. منصف المرزوقي أيضا على جوازه بعد سنوات من حرمانه منه واتسعت الرقعة لتشمل أيضا د. مصطفى بن جعفر الذي بقى بدون جواز لفترة لا تقل عن خمس سنوات، والأستاذ الجامعي صالح الحمزاوي وعدد من الشخصيات الديمقراطية والحقوقية، كان آخرهم السيد خميس قسيلة نائب رئيس الرابطة الذي تمكن من حضور مؤتمر الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان بباريس، وكذلك السيد محمد مواعدة الذي رفع عنه الحظر المتعلق بتحديد إقامته وتحركاته داخل العاصمة.

في هذه الأثناء قرر السجين عبد المؤمن بن عانس الدخول في إضراب عن الطعام للمطالبة بإطلاق سراحه. وهو يعتبر مع زميله الفاهم بوكدوس آخر معتقلين سياسيين ينتميان للحزب العمالي الشيوعي التونسي الذي ترفض السلطات الاعتراف به. وقد تشكلت لجنة مساندة ضمن تسعين شخصية تونسية تنتمي إلى مختلف التيارات السياسية والأيديولوجية برئاسة السيدة فاطمة قسيلة. ونجحت هذه اللجنة في تنظيم تجمع أمام السجن المدني بالعاصمة الذي كان يقيم فيه بن عانس دون أن تتدخل قوات الأمن لمنعه، وبادرت أيضا بالتنسيق مع فعاليات عربية ودولية في تنظيم إضرابات مساندة داخل تونس وخارجها شارك فيها أكثر من ١٥٠ وقد تلقت مصادر الرابطة التونسية أنباء من أحد مستشاري الرئيس بن علي تفيد بأن رئيس الدولة استجاب لنداء الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان وقرر العفو على بن عانس و بوكدوس.

❖❖ صلاح الدين الجورشي، النائب الأول لرئيس الرابطة التونسية لحقوق الإنسان.

حقوق الإنسان في السودان

تقدم أم تراجع؟

أصدرت المجموعة السودانية لضحايا التعذيب تقريرها السنوي حول حقوق الإنسان في السودان للعام ١٩٩٩، رصد التقرير عددا من المؤشرات الإيجابية تمثلت في إغلاق بعض مراكز التعذيب، وإطلاق سراح العشرات من السياسيين، وإرجاع بعض الممتلكات المصادرة، والدخول في مفاوضات مع المجموعة المعارضة حول السلام. وأشار التقرير إلى خطورة الإجراءات التي شهدها نهاية العام وشملت حل المؤتمر الوطني وإعمال حالة الطوارئ لمدة ثلاثة أشهر، وتعليق الانتخابات بغرض تحجيم نفوذ رئيس المؤتمر الوطني حسن عبد الله الترابي. وأعربت المجموعة عن قلقها إزاء تعطيل الدستور وفرض حالة الطوارئ التي تكفل لقوات الأمن ممارسة القمع بشكل مطلق ودون التعرض للمساءلة.

وأوضح التقرير أن الحكومة السودانية استندت إلى قانون الأمن العام لسنة ١٩٩٤ – الذي يمنح قوات الأمن مطلق الحرية في الاشتباه في ال مواطنين واعتقالهم تعسفيا ولفترات طويلة بدون محاكمة – في ملاحقة وقمع المعارضين السياسيين والنقابين والمدافعين عن حقوق الإنسان وتقديمهم لمحاكم "النظام العام" واسقاط حقهم في محاكمة عادلة.

ويشير التقرير كذلك إلى أن قوات الأمن اتبعت أسلوبا جديدا في الاعتقال وهو "الاعتقال المؤقت". حيث يتم استدعاء المعارضين السياسيين للحضور للمركز الرئيسي لقوات الأمن وقضاء اليوم من الصباح وحتى المساء، بينما لا يتم استجوابهم أو توجيه تهم إليهم في كثير من الأحيان. وأضاف التقرير إلى ذلك تعرض الطلاب للخطف والتعذيب من قبل الميليشيات الطلابية الموالية للحكومة، تحت حماية جهاز الأمن.

ورغم أن التقرير يلاحظ تناقص الحالات المسجلة للتعذيب إلا أنه يشير إلى أن صور وأساليب التعذيب المستخدمة تظل كما هي "ولوحظ تزايد حالات الاعتداء الجنسي حيث استخدم هذا الأسلوب لتعذيب صغار الطلاب على وجه الخصوص. كما أنه لم يتم تقديم أياً من مرتكبي التعذيب للعدالة خلال عام ١٩٩٩، بالرغم من الشكاوى العديدة التي تقدم بها أقرباء ضحايا التعذيب، وامتد الأمر إلى ملاحقة وإرهاب أسر الضحايا.

وأكد التقرير أنه لم يحدث تحسن يذكر في أوضاع النساء، إذ واصلت الحكومة اتباع سياساتها لقهر النساء. وتم محاكمة العديد من النساء تحت قانون النظام العام وعوقبن بالسجن والجلد والغرامة، هذا بالإضافة إلى تعرضهن للاغتصاب والإهانة المستمرة والشتم والسباب. وقد عانت النساء النازحات اللائي يعشن في المناطق حول العاصمة الخرطوم بشكل خاص، وأشار التقرير إلى أن أوضاع النساء داخل سجن أم درمان بالغة السوء، إذ أن عدد السجينات فاق سعة السجن بحوالي ألف سيدة، كما أن هناك ١٦ طفلا (كانوا يقيمون مع أمهاتهم السجينات) قد ماتوا نتيجة الأمراض.

أوضح الجزء الخاص بالعنف الديني ملاحقة الزعماء المسيحيين ومصادرة المدارس التابعة للكنائس واعتقال العاملين بالكنيسة.

من أعمال الفنان عز الدين نجيب

رسالة مفتوحة إلى أعضاء مؤتمر حزب البعث السوري

سواسية

وجهت ١٨ منظمة عربية لحقوق الإنسان رسالة مفتوحة لأعضاء المؤتمر القطري التاسع لحزب البعث العربي الاشتراكي في سوريا. وهو المؤتمر الذي جاء انعقاده في أعقاب وفاة الرئيس حافظ الأسد، وبدء اتخاذ إجراءات انتقال السلطة إلى الفريق بشار الأسد.

تناولت الرسالة مستقبل ملف حقوق الإنسان في سوريا، وأعربت عن تطلعات المنظمات الموقعة إلى أن يكون ملف التطور الديمقراطي وتعزيز حقوق الإنسان على رأس أو لويات القيادة الجديدة .

أكدت الرسالة أن قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان تشكل معياراً أساسيا لقياس مدى رقي المجتمعات والدول. وأن سوريا ورغم أنها وقعت على عدد من الاتفاقيات الدولية التي تتناول قضايا حقوق الإنسان، فإن هذه الحقوق لم تجد طريقها إلى التطبيق على أرض الواقع.

ورغم وجود دستور في سوريا يعتمد خطابا حقوقيا راقيا ويضمن في الكثير من مواده احترام كرامة الإنسان وحرياته الأساسية، إلا أن سيادة قوانين الطوارئ والأحكام العرفية، التي تثقل بكاهلها على الشعب وتمنع ممارسة حياة سياسية طبيعية، تفرغ هذه اللغة الراقية من مضمونها وتجعل منها نصوصا ميتة.

وأوضحت الرسالة إن إحدى نتائج تطبيق ال قوانين العرفية في سوريا، وجود عدد كبير من المعتقلين السياسيين الذين ما زال الكثير منهم رهن الاعتقال العرفي وبدون محاكمة، أو عوقبوا بأحكام طويلة وجائرة من قبل محكمة أمن الدولة العليا التي لا سند لها إلا في القوانين العرفية، والتي يتعين العمل على إلغائها.

ودعت المنظمات العربية الموقعة في رسالتها إلى اتخاذ قرار تاريخي شجاع يتمثل بطي ملف الاعتقال السياسي نهائيا، والإفراج عن جميع المعتقلين السياسيين، وإعادة الاعتبار والحقوق المدنية الكاملة لهم . مؤكدة أن بقاء هذا الملف دون حل يبقى جرحا مفتوحا في البلاد، وينتهك حرية وحق عدد من القوى السياسية والمواطنين السوريين الذين لا ذنب لهم سوى أنهم يفكرون بطريقة أخرى لخدمة بلادهم.

وأضافت الرسالة " إن منظماتنا التي رحبت بعمليات الإفراج عن معتقلي الرأي في السنوات الأخيرة وقومتها إيجابيا، مازالت تراها خطوة ناقصة، طالما لم يتم طي الملف بشكل نهائي، ولم تغلق تلك المعتقلات الرهيبة التي لا ترمز إلا إلى كل ما يحط بالكرامة البشرية وبكل ما هو إنساني. فضلاً عن أن هناك المئات من المعتقلين السياسيين الذين أطلق سراحهم، لكنهم ما زالوا محرومين من الحقوق المدنية بموجب أحكام محكمة أمن الدولة العليا، وممنوعين من السفر والحركة والكثير منهم فقدوا وظائفهم. إننا ندعوكم من خلال هذه الرسالة إلى إيجاد حل سريع لمشكلة هؤلاء المواطنين الذين انتهكت حقوقهم مرتين: مرة باعتقالهم لآجال طويلة وبدون سند قانوني، ومرة أخرى بحرمانهم من حق المواطنة الذي كفله لهم الدستور السوري وكافة الشرائع الدولية لحقوق الإنسان ".

وأشارت الرسالة إلى قضايا المنفيين الطوعيين والملاحقين من صفوة المثقفين والمهنيين السوريين المنتشرين في كافة أنحاء العالم، مؤكدة أنه قد بات ضروريا إيجاد حل يضع حداً لنزيف العقول في سوريا، ويمّكن هؤلاء المواطنين من عودة مشرفة وكريمة إلى بلادهم للإسهام في نهوضها، وذلك من خلال عفو عام لا يعتمد البوابة الأمنية كشرط للعودة.

وتمضي الرسالة قائلة " إن مجتمعا ديمقراطيا تنشط فيه منظمات المجتمع المدني وتسوده الشفافية، لقادر على مواجهة الأعداء والضغوط الخارجية أكثر بكثير من مجتمع يسوده الخوف، وتختنق فيه التعددية السياسية، ويغيب عنه القضاء المستقل لحساب المحاكم الاستثنائية والأجهزة الأمنية، وتستضيف سجونه مناضلين من أجل الديمقراطية وضد المشروع الصهيوني. من هنا نتوجه إليكم أن تولوا هذا الأمر ما يستحقه من عناية وأهمية، وخاصة بتطوير قانون الجمعيات الذي يعود إلى عام ١٩٥٣، والذي لم يعد يتلاءم مع متطلبات العصر والتغيير في سوريا.

إن زملاءنا المدافعين عن حقوق الإنسان في سوريا، قد تعرضوا إلى الملاحقة والسجن منذ عام ١٩٩١، وما زال بعضهم رهن الاعتقال حتى تاريخ كتابة هذه الرسالة. إننا نطالبكم بالسماح لهم بالعمل والنشاط بشكل علني ومشروع، ونؤكد على ضرورة توفير الحماية لهم، وفق ما جاء في الإعلان العالمي لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الصادر في ٩/ ١٢/ ١٩٩٨ عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

إن وجود منظمات مدنية ومجتمع مدني حي، لهو ضرورة تاريخية وحضارية في عصرنا هذا، ومن هنا نتوجه إليكم بالتصريح لزملائنا في "لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا" بالعمل والنشاط بشكل علني حر

قائمة المنظمات الموقعة

١- المنظمة المغربية لحقوق الإنسان
٢- الجمعية المغربية لحقوق الإنسان
٣- الرابطة التونسية لحقوق الإنسان
٤- المجلس الوطني من أجل الحريات (تونس)
٥- لجنة احترام الحريات وحقوق الإنسان (تونس)
٦- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان
٧- المنظمة السودانية لحقوق الإنسان
٨- جمعية حقوق الإنسان والحق الإنساني (لبنان)
٩- مركز الأردن الجديد للدراسات
١٠- الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة
١١- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
١٢- مركز هشام مبارك للقانون (مصر)
١٣- مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء (مصر)
١٤- دار الخدمات النقابية والعمالية (مصر)
١٥ - المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة (مصر)
١٦- مركز النديم للعلاج والتأهيل النفسي (مصر)
١٧- مركز الميزان لحقوق الإنسان (فلسطين)
١٨- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

بعد أكثر من عشر سنوات "لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا" تعقد أول اجتماع علني موسع داخل سورية

صرح المحامي أكثم نعيسة الناطق الرسمي باسم "لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا " أن "لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا " دعت، بعد عدة لقاءات ومداولات على صعيد المحافظات، إلى اجتماع تشاوري عقد في الرا بع عشر من أغسطس ٢٠٠٠. وقد لبى الدعوة لهذا الاجتماع عدد من المثقفين السوريين، وتمت خلاله مناقشة عدة أوراق عمل تتناول الأوضاع الداخلية للمنظمة ونشاطاتها وآفاق عملها ومهامها، وتم الاتفاق على الإعداد لاجتماعات متابعة لاحقا.

وأضاف المحامي أكثم نعيسة أن "عقد هذا الاجتماع التداولي، وهو الأول من نوعه ولأي من تعبيرات المجتمع المدني داخل سورية منذ اكثر من عقد من الزمن، يعتبر في الوقت نفسه مؤشرا وحافزا على إمكانية استعادة المجتمع المدني السوري لحيويته وعافيته"

ومن المعروف أن "لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا " منذ تأسيسها في ١٠/ ١٢/ ١٩٨٩ لم تستطع كغيرها من تعبيرات المجتمع المدني من عقد مؤتمرها، بسبب الصعوبات الجمة التي تفرضها الظروف العامة في البلاد، لذلك أكد الناطق الرسمي باسم اللجان على أن عقد هذا الا جتماع في إحدى المدن السورية بالرغم من الصعوبات القائمة يشكل "نقلة متقدمة في عملنا من أجل حقنا بالعمل الحر والعلني والمستقل، ومن أجل حرية التعبير وحرية تشكيل الجمعيات في بلادنا".

حوار مع معارض سوري بارز

المهندس فاتح جاموس أحد القياديين البارزين في حزب العمل الشيوعي في سوريا. واحدا من الحالات النموذجية للسجن التعسفي طويل الأمد دون محاكمة، ومن بعد محاكمة جائرة، فقد اعتقل في عام ١٩٨٢ واستمر رهن الاعتقال دون تهمة أو محاكمة لمدة عشر سنوات، قدم بعدها للمحاكمة أمام محكمة أمن الدولة ذات الطبيعة الاستثنائية التي أصدرت حكما بسجنه لمدة خمسة عشر عاما. كان من المفترض أن تنتهي فترة سجنه عام ١٩٩٧. لكنه ظل مودعا داخل سجنه ثلاث سنوات إضافية دون سند من القانون قبل أن يتقرر الإفراج عنه في مايو ٢٠٠٠. غيث نايس أجرى معه حوارا مطولا ألقى من خلاله الضوء على المرحلة الانتقالية التي تعيشها سوريا ومهام المجتمع المدني في هذه المرحلة وسبل تكريس فكر وثقافة حقوق الإنسان داخل المجتمع. لاعتبارات فنية تتعلق بالمساحة تعتذر "سواسية" عن الاكتفاء بنشر عرض سريع لأبرز الآراء والانطباعات التي قدمها المعارض السوري المعروف خلال حواره مع غياث نايس.

فاتح جاموس : نعيش مرحلة انتقالية يمكن أن تسمح بحرية التنفس

أجرى الحوار: غياث نايس

سواسية

■ إلى أي مدى يمكن القول بأن الإفراجات الأخيرة والتي تتم أصلا منذ سنوات وعلى دفعات -وبالقطارة أحيانا- تشكل مؤشرا على انفراج داخلي أو ديمقراطي بسوريا؟

فيما يتعلق بملفنا بشكل خاص، فقد كان ينبغي إغلاقه ومنذ زمن، فالعقوبة انتهت منذ ٣ سنوات بالنسبة لأ ربعة منا هم : عبد الحليم رومية وعصام دمشقي وباسل حورانى وأنا، وانتهت منذ عام بالنسبة لأصلان عبد الكريم، وبالتالي فإن إطلاق سراحنا كان حقنا البديهى، ولا منة فيه ومن المؤسف أن عقوبتنا استمرت بهذه الطريقة بالرغم من إنها لم يعد لها مردودا عقابيا إضافيا أو مفيد. ومن المؤسف أكثر أن عقوبة السجن ١٥ عاما هي بالأساس قاسية وظالمة وتقوم على أساس قانون استثنائى ولا يستحقها أيا كان، ولا سيما إنها أصابت تنظيما لا علاقة له بالإرهاب أو العنف، بل يمارس نشاطه سلميا. إذن فأني أرى أن سياق الإفراج عنا إنما تم أولا بفضل نشاط منظمات حقوق الإنسان، بعد أن تأخر إطلاق سراحنا. ثانيا، لان هذا الملف لم يعد له قيمة ولم يعد مفيدا للسلطة. ثالثا، هناك أمر راهن، هو إعادة السلطة لإنتاج نفسها، وهذا ما يحصل فى حقبات تاريخية معينة، وخاصة فى حالة وجود عدد من الأزمات أو الضرورات المختلفة التى تستدعى إعادة إنتاج نفسها، بشكل يبدو لي انه حصل على أرضية عدد من المشاكل فى سورية، ولا سيما المعيشة منها والفساد. وهذا الأخير مطروح اليوم فى سورية على نطاق واسع جدا، وأسماء كبيرة مطروحة للتداول فى الشارع وتتعرض للنقد، وتجرى بعض المحاسبات فى هذا الخصوص. رغم انه يقدم وكأنه عارض أو مجرد ظاهرة لكن لا بأس.

اعتقد إننا نمر بمرحلة انتقالية مرتبطة بإعادة إنتاج السلطة لنفسها ومحاولتها حل المشاكل المطروحة. فى هذا الإطار يمكن السماح بحرية التنفس، إن صح التعبير، اقصد نوعا ما من شهيق له درجة من العمق. بالتالى يمكن للأجهزة والسلطة أن تتعامل مع هذه القضايا بصورة اقل عنفا من السابق بكثير. وربما بدون عنف جسدى. بل أن تقتصر على المراقبة، وأشكال مخففة من العنف. هذه المرحلة الانتقالية تشكل تلوينا عن الماضى، لكننى لا أستطيع القول حتى الآن إنها تمس الجوهر، لأن موضوع الديمقراطية والتشريع الديمقراطي يحتاجان إلى خطوات مختلفة نوعا ما. تتطلبان المساس بالقوانين الاستثنائية، وموضوع استقلال القضاء، وما يخص المؤسسات الاستثنائية بحد ذاتها والأحكام العرفية. كما يجب أن يطوى ملف السجناء وإعادة الاعتبار لهم، ولا سيما أولئك الذين حاكمتهم محكمة أمن الدولة. ويجب إعادتهم إلى أعمالهم مع تعويضات معينه تقدم حتى لأولئك الذين لا يعملون بينهم ورغم اعتقادى أن هذه المسائل هى التحقيق اليوم، لكن يمكن أن يحصل عليها بعض التحسينات.

■ ما هى برأيك الاستحقاقات والمهمات التى تواجه تعبيرات المجتمع المدنى فى سورية، إن كانت سياسية أو اجتماعية، وهى ما تزال غضة، فى الظروف الراهنة اليوم؟

أنا أرى أن أهم المهمات، أن صح التعبيرات، هي أولا، محاولة التخلص من الرهانات القديمة والخوف، فنحن نعيش اليوم مرحلة

❖ غياث نايس: عضو بارز بلجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سوريا

انتقالية، إلى أي مدى تطول، لا ادرى، لكن من الصحيح أن يراها الإنسان وان يتنفس فيها، فى حدود المسموح به. والتالى من الضرورى التخلص من الرهانات. كما أن التحويلات فى المجتمع لا تعتمد على ما تعطيه الدولة أو السلطة فحسب، بل تعتمد أو لا، على وجود حركة ما فى المجتمع وثانيا، تتطلب إعادة النظر بدروس العمل الوطنى بروح جديدة وبمنطق جديد فعليا. ثالثا، تتطلب تشيط ما يمكن تسميته حوارات أو انتقادات حول كل ما يتعلق بقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان العالمية، مثلا : موضوع الأحكام العرفية قانون الطوارئ. رابعا، تتطلب المساهمة الجدية من اجل تعميق ظاهرة المحاسبة فى موضوع الفساد. خامسا، التركيز على موضوع الأزمة المعيشية. سادسا، ضرورة استنهاض إجراء مراجعات انتقادية لكل التجارب، وأولها تجربتنا مثلا، بصورة تبشيرية على الأقل، و تلمس إمكانيات الواقع التى يمكن من خلالها القيام بهذا الاستنهاض وتعميق العمل الوطنى العريض.

■ فى إطار ما ذكرت عن إعادة نظر نقدية للتجارب والخبرات المتعددة السياسية أو غيرها فى سورية، كيف يمكن تكريس فكر وثقافة حقوق الإنسان لدى مكونات المجتمع، سياسية كانت أم اجتماعية أم ثقافية، وجعلها مكونا أساسيا فى فكرها وممارستها، وما هى الآليات الممكنة والمساحة المتوفرة لتحقيق ذلك؟

إنني مضطر للقول، إن قسطا من العبء فى هذا المجال يقع، لغاية الآن، على عاتق مؤسسات ليست بالضرورة فى الداخل. لكن هناك بالتأكيد قسط من العبء يقع على عاتق الرموز الوطنية إن كانت تعمل فى الميدان السياسى أو الثقافى أو فى ميدان الفن مثلا. كما انه من الضرورة الاستفادة من هامش الحركة لدى الشخصيات التى فى ميدان العمل الديمقراطي وسجنت ثم أطلق سراحها. لكن تعميم الثقافة الديمقراطية وجعلها مادة يومية وتكريسها لدى عدد اكبر من النشطاء، أو تكريس تقاليد، فانه ما يزال يقع، والى حد كبير، على كاهل مؤسسات الخارج. يكمن السبب فى ذلك أن وسائل تعميم الثقافة لدينا لا تزال محتكرة. لهذا يبقى للوسائل الخارجية دور كبير، وان كانت ما تزال ضعيفة. وهى ضعيفة لأنها تفتقر مثلاً لقوة أو سلطة لمركز إعلامي خاص بحقوق الإنسان. وغياب محطات تلفزيونية أو إذاعية، مثلا هذا الموضوع يحتاج إلى الاهتمام والتركيز عليه والدليل على أهميته هو المتابعة الجيدة للناس لكثير من المحطات التلفزيونية. أما فى الداخل، فيجب التركيز على العمل الوطنى، عبر محاولة الحوار التى تدور فعليا والدور الذى تلعبه خاصة القوى التى لديها إصدارات، والكتاب الذين يكتبون، والمفرج عنهم الذين يقومون بمحاولات لانتقاد التجربة .. أما فيما يتعلق بحقوق الإنسان على صعيد الممارسة والفكر والقيم، فإنه من الواجب أن يكتب حوله مهما كانت الوسائل ضيقة فعلا، وهو موضوع للحوار، كما انه موضوع للدفاع عن النفس وتحصين النفس أمام الأطراف التى يمكن أن تمارس شيئا من الضغط. ولأنها قيم معاصرة وقيم أخلاقية كبيرة جدا، فالعالم بشكل أو بأخر مستعد للاستماع له، وهو خطاب هادئ الأعصاب، وهكذا باعتقادى يمكن توزيع شقي العمل.

■ أود أن أسألك عن رأيك حول ما تعرض ويتعرض له الأدباء والمثقفون والكتاب والفنانون من هجمات آخرها الحملة ضد رواية وليمة لأعشاب البحر لحيدر حيدر، والهجمة الظلامية الأصولية ضد حرية الإبداع والفكر. وما هى برأيك متطلبات وضرورات توسيع العمل الديموقراطى بشكل عام فى مواجهتها؟

من المؤسف أن يعود من حين لآخر هذا الجحيم الظلامي الذي يعبر عن نفسه بموجة جديدة. موجه تختفي ورائها مصالح ومؤشرات، مثلما جرى في الفترة الأخيرة قبل الانتخابات، والموضوع مرتبط بها أصلا، إ نها محاولة من طرف قوى للدخول إلى المجتمع السياسى والسلطوى عبر منافذ معينة بسبب إغلاق منافذ أخرى. وهذه الحالة تحصل فى البلدان التى تفتقر للديموقراطية. مصر تعانى من هذا، على الرغم من توفر عدد من القضايا الهامة جدا فيها، يا حبذا لو إنها تصل عندنا، كقضايا توفر الأحزاب و المنابر والصحف والقضاء المستقل وإمكانية التظاهر باذونات محددة، ومع ذلك لا يمكننا تسميتها ديموقراطية. وبسبب هذه المعاناة وغياب ثقافة ديموقراطية حقيقة، ينفتح الباب للظلامية. لكن هذه الموجة الظلامية تأتى فى إطار الموجة العامة التى تتراجع اليوم. فمن الطبيعى أن تتحرك بين الفينة والأخرى وتحاول أن تجدد نفسها بأشكال مختلفة. إنها لا تموت، لكنها تتراجع بالتأكيد. أن حركتها لا تؤكد إنها تكاد تموت. من المؤسف حقيقة ما سمعته عن ما حصل مؤخرا فى مصر، لأننا لو بحثنا اليوم لوجدنا آلاف الروايات فى بلد مثل سورية ولاستطاع هؤلاء أن يجدو ا فى كل رواية عبارة أو عبارتين تسمح لهم بمثل هذا التحرك أو الاحتجاج. فى رأيي إن مواجهة هذه الهجمة تقع على عاتق القوى السياسية الديموقراطية أولا والفعاليات الديموقراطية ثانيا، وأيضا منظمات حقوق الإنسان فى كل مكان فالموضوع ليس موضوعا أيديولوجيا سياسيا ثقافيا، بل هو يمس فعلا حقوق الإنسان. كما تقع أيضا على عاتق القوى الإسلامية الأكثر استنارة التى تدعى أنها تتقاطع بشكل أو بآخر مع قيم الحضارة والعصر. هناك بالتأكيد، تلوينات داخل هذا التيار، وهناك فرق كبير بين التيارات الأكثر ظلامية والمحافظة والمتعنتة التى يتجه وعيها ورأسها نحو الماضى كليا، وبين التيارات الأكثر استنارة، ولهذه الأخيرة دور حقيقى لان هذه القضايا خطيرة وقد تؤدى إلى حروب أهلية مدمرة. إنها تمزق نسيج المجتمع وتعود به فعليا عشرات السنين إلى الوراء وتخلق إرهابا لدى أي مبدع. من المفروض على هذه القوى السياسية الد يموقراطية ولجان حقوق الإنسان، بل والأفراد النشطين، أن يحاولوا نشر الوعى الديموقراطي والاستفادة من كل إمكانية للالتقاء حوله، مهما كانت درجة الالتقاء، وان يبدأ النشاط لتوضيح ما معنى الإبداع، ما معنى حرية الثقافة وما هى مخاطر استغلال مثل هذه القضايا وعلاقتها با لحروب الأهلية وتدمير المجتمع.

تحديات العولمة ومهام حركة حقوق الإنسان

سارة حسن

عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في يوم الأول من أبريل ٢٠٠٠ ندوة بعنوان "آفاق تحالف عالمي جديد : المنظمات الأهلية في الشمال والدول النامية في الجنوب " استهدفت تحليل المشهد العام عشية اجتماعات منظمة التجارة العالمية في مدينة سياتل الأمريكية، في محاولة للإجابة على تساؤلات من قبيل: ما أسباب وقوف منظمات المجتمع المدني ضد اجتماعات سياتل؟ وما دلالات تحالفات المنظمات غير الحكومية في مواجهة العولمة الاقتصادية ؟ وما هي سيناريوهات المستقبل في مواجهة العولمة ؟ كان من المفترض أن تعقد الندوة بفندق براميزا بالجيزة وأن يشارك فيها ممثلون عن الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان وشبكة البدائل والعمل والاتصالات من أجل التنمية بمونتريال، غير أن المركز تلقى في اللحظات الأخيرة ما يفيد صدور تعليمات أمنية بمنع عقد الندوة بدعوى عدم إرباك المرور، الأمر الذي اضطر معه المركز إلى عقدها داخل مقر المركز والاعتذار للمشاركين من الخارج.

وقد تحدث في الندوة كل من الدكتور سمير أمين مدير منتدى العالم الثالث بدكار/ السنغال، والدكتور محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام والمستشار الأكاديمي لمركز القاهرة لدراسات لحقوق الإنسان .

أممية رابعة

ميز د. سمير أمين في بداية حديثه بين مفهومين للسياسة، الأول مفهوم انتهازي يفرض نفسه على الساحة، ويعنى أن السياسة هي عملية التكيف مع موازين القوى الموجودة، وفي ظله ينبغي قبول العولمة باعتبارها نتاج توازن القوى بعد انتهاء الحرب الباردة وانتصار قوات التحالف في حرب الخليج الثانية. أما المفهوم الثاني للسياسة فقد نظر له د. أمين على أنه فن تغيير موازين القوى عن طريق العمل السياسي، وهو ما اعتبره المفهوم المحترم للسياسة وان هذا هو ما تم إثباته من خلال التظاهر ضد اجتماع قمة منظمة التجارة العالمية في سياتل ديسمبر ١٩٩٩. وانتقل د. أمين بعد ذلك إلى تقييم مشروعي الليبرالية الجديدة والعولمة وما يحويانه من نقاط ضعف يمكن استغلالها من أجل النضال ضد الليبرالية الجديدة. فالمشروعان من وجهة نظر د. أمين يتسمان بالطوباوية، واستحالة تنفيذهما على أرض الواقع لأنه من المستحيل أن تنتج العولمة أو الليبرالية الجديدة أي نوع من أنواع الثبات الاجتماعي أو الاقتصادي على المستويين الوطني أو العالمي، وكذلك استحالة إمكانية أن يتحكم رأس المال تحكماً مطلقاً إلى حد يأخذ فيه شكلاً متطرفاً يلغي جميع أنواع التقنين. وأضاف بأن آليات تقنين عملية السوق، يمكن أن تكون جزءاً من برنامج أممي للمنظمات الأهلية، وهنا يعول د. أمين على المستوى الوطني وأهميته، لأنه من منظور المستقبل القريب هو المستوى الحاسم في التغيرات السياسية، وأضاف أن التناقض بين العولمة وسيادة الدولة موجود، وهنا تكمن نقطة الضعف التي يمكن استغلالها لتوليد أشكال من التقنين والتوجيه للعولمة. كما يعول أيضاً على المستوى الإقليمي للتعاون سواء على الصعد السياسية أو الاجتماعية الثقافية أو الاقتصادية أو الأمنية، بهدف كبح جماح موجة العولمة ولو تدريجياً.

وبالرغم من تأكيد د. أمين أن التناقضات السابقة يمكن أن تفيد في فتح مجالات أكبر لبناء نوع من الأممية الرابعة، إلا أنه أقر بالحاجة إلى ضرورة وجود تقنين للاقتصاد العالمي يختلف عن نظيره الذي تنتجه العولمة ومن خلفها المؤسسات الاقتصادية الدولية. وفي هذا السياق يعول د. أمين على أهمية إنعاش الأمم المتحدة لتقوم بدورها في عملية تقنين الاقتصاد العالمي. ويرى الأهمية الشديدة لإنعاش وإصلاح الأمم المتحدة بعد انحسار دورها ومن خلفها الانكتاد في مقابل اضطلاع صندوق النقد والبنك الدوليين ومنظمة التجارة العالمية وغيرها من مؤسسات الاقتصاد العالمي بمهمة التحدث بلسان المشروعية العالمية والعولمة.

مهام حركة حقوق الإنسان

ومن جانبه، فإن د.محمد السيد سعيد، قد ركز مداخله حول مهام حركة حقوق الإنسان في سياق العولمة وأوضح أن حركة حقوق الإنسان تاريخياً تخوض معركتها مع العالمية وليس العولمة، لإعادة الاعتبار لمحورية مفهوم الإنسان الذي كان قد تضاءل كثيراً سواء في الفلسفة أو السياسة أو الثقافة، الأمر الذي تطلب بالضرورة موقفاً عالمياً للحركة تؤكد فيه على عالمية مفهوم حقوق الإنسان، هذا من جانب، لكن من جانب آخر تواترت الأحداث

العالمية منذ نهاية الثمانينيات وتمت الدعوة للنظام العالمي الجديد تحت مسمى الليبرالية الجديدة والعولمة، وعند هذه اللحظة واجهت حركة حقوق الإنسان العمليتين وبصورة متوازية. وثبت هذا في مناسبات عدة مثل مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣ حيث صاغ منبر المنظمات غير الحكومية موقفاً جريئاً ضد العولمة وعملياتها، عندما قام بإدانة سياسات التكيف الهيكلي لصندوق النقد والبنك الدوليين، وعلى التوازي أكد المنبر على عالمية مفهوم الإنسان وحقوقه كما صيغت في المواثيق والعهود الدولية، وتم التأكيد على موقف الحركة مرة أخرى في مؤتمرات كوبنهاجن والمؤتمرات العالمية للسكان، والمرأة، والبيئة...الخ، كما وقفت الحركة وراء الدعوة الضاغطة على الأمم المتحدة والانكتاد لسن قواعد أخلاقية وقانونية تقيد عمل الشركات العملاقة أو المنظمات الاقتصادية المستفيدة بالأساس من العولمة والليبرالية الاقتصادية الجديدة.

لكن د. سعيد يرى أن المشكلة وراء هذه المواقف تنبع من كونها مواقف جزئية ودفاعية فقط، وهى وإن كانت تحمل إيجابيات، إلا أنه يرى أنها مواقف مثالية / طوباوية ولا تكفي لمواجهة أو مراجعة وتقييم وتوجيه عملية العولمة. لذلك يطرح د.سعيد مستويين لتعديل مواقف حركة حقوق الإنسان في مواجهة العولمة، أولهما ضرورة صياغة موقف شامل من عملية العولمة، وثانيهما الانتقال من الموقف الدفاعي إلى الموقف الهجومي، بل وأبعد من ذلك إلى إمكانية عولمة الولايات المتحدة نفسها. وشدد د. سعيد على أن هذا التحول يتطلب مراجعة شاملة للثقافات المُختَرقة بهدف تطويرها وجعلها مبدعة ومنتجة ومؤهلة لغزو الآخر.

وعند تحليله للعولمة فإن د. السعيد يعرفها خارج إطارها المثالي (القرية الكونية الصغيرة)، بأنها توسيع لفضاء حركة رأس المال توسعاً يصل به إلى حدود العالم الطبيعي (الكرة الأرضية) أو إلى ما بعد الحدود الطبيعية (الكون)، على أن تشمل هذه العملية توسيعا موازيا لحركة عناصر الإنتاج، وتنشيطا لظروف الإنتاج خاصة التكنولوجي، وحرية لحركة السلع والخدمات.

فرص التقدم.. والارتداد أيضا

وفي تقدير د.سعيد أن العولمة بهذه الصفة تحمل في طياتها جوانب تقدمية (إمكانيات)، لكن التعويل على هذا الجانب وتأييده بصورة مطلقة أمر تكثر فيه المغالطات لأن جوانب الردة ثابتة ولا بد من توضيحها. فعملية العولمة شأنها شأن جميع الظواهر الإنسانية تحوي الخير والشر ممتزجين.

تنصرف الجوانب التقدمية أو الإمكانيات الكامنة في العولمة إلى:

١-إمكانية إعادة تقسيم منظومة العمل الدولي، مما يوفر للدول التي تمتلك إمكانيات حقيقية للتصنيع أن تنخرط في هذه المنظومة.

٢- إمكانية تطوير شروط العلاقة الاجتماعية بين الدولة والطبقات العاملة، وتحولها من صور الدعم إلى صور تمكين طبقات العمال وتمليكهم المهارات الأساسية في هذا العصر، وهو ما يعنى بالضرورة الاستفادة من ثورة التكنولوجيا.

٣- إمكانية طرح ديالكتيك جديد للعلاقة بين السيادة القومية والمجتمع العالمي.

أما جوانب الردة فتكمن في :

١- دور رأس المال المضارب والمالي، وقدرته على إملاء الشروط وفرض نمط متخلف من العلاقات.

٢- الردة على المستوى السياسي وتحكم نظام القطبية الأحادية سواء من خلال سيطرة حلف الناتو ومن خلفه الولايات المتحدة الأمريكية، أو سيطرة القوى الرأسمالية.

٣- محاولات العولمة الدائمة بتفكيك دولاب دولة الرفاهة، دون إنتاج أشكال أخرى لتمكين الطبقات العاملة، الأمر الذي ينتج ثورات مضادة للطبقات العاملة على مستويات عدة ثقافية وسياسية.

مدخل الاشتباك مع العولمة

أوضح د. سعيد أن حركة حقوق الإنسان في تعاملها مع العولمة أمامها مدخلان وهما المدخل التقليدي، والمدخل المشارك. المدخل التقليدي يقوم على الرقابة على عملية انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من خلال الرقابة على التجارة الدولية وما قد تحويه من احتكارات، والرقابة على رأس المال المضارب النقدي وما يمليه من شروط مجحفة، والرقابة على الاستثمار وعلاقاته بالعمل والنقابات، والرقابة على التكنولوجيا وضرورة تحرير نقلها، وتعميق أداء الحركة فيما يخص حقوق العمال المهاجرين وأسرهم وضمان أكبر قدر ممكن من حرية الهجرة وحرية حركة العمل، بينما يتناول المدخل المشارك للحركة فكرة الاشتباك مع العولمة وعدم الاكتفاء برفضها أو الانعزال عنها، بمعنى أن الحركة الحقوقية من أهم واجباتها المشاركة والدخول كطرف فاعل وصاحب مصلحة في عملية التقنين للاقتصاد العالمي، وعدم ترك هذه العملية لهيمنة رأس المال سواء عن طريق الصندوق أو البنك أو منظمة التجارة العالمية.

ويضع هذا المدخل على الحركة عبء تعبئة الحركة العمالية في كل مكان لصياغة موقف جديد وشامل يعارض ويقاطع العولمة كما حدث في سياتل ديسمبر ١٩٩٩، على أن يتخطى موقف المعارضة أبعاداً أشمل تتصرف لصياغة سياسات بديلة لسياسات هيمنة المؤسسات الرأسمالية.

ويخلص د. السعيد من طرحه السابق إلى ضرورة انتقال الحركة الحقوقية من موقف الدفاع إلى موقف الهجوم الأمر الذي يتطلب تعزيز فكرة المجتمع المدني العالمي وصولاً لما أسماه د. إسماعيل صبري عبد الله بأممية جديدة تشارك بنشاط في إيجاد سياسات بديلة.

وعلى العكس من د.أمين فإن د. محمد السيد سعيد يرى أن العولمة وإن كانت تشتمل على احتمالية كبيرة وقوية لتدمير السيادة القومية لصالح رأس المال، إلا أن هذا أمر يخضع لنضال الشعوب من أجل تأكيد حقها في تقرير مصيرها وحقها في التنمية ●

الملف

حرية التعبير وحروب التكفير

الكاريكاتير نقلاً عن كتاب البيجغرافية أسئلة وأجوبة/ اليونيسكو

سواسية

تتعرض المنظومة الكلية لحريات الرأي والتعبير والاعتقاد والفكر والإبداع لأزمة حادة في عالمنا العربي. أحد مصادر هذه الأزمة يعود إلى تشبث نظم الحكم العربية بعشرات من النصوص القانونية تكشف عن عدائها الأصيل لمجمل تلك الحريات، وتقود بشكل روتيني بالعديد من الكتاب والصحفيين والمفكرين والمبدعين إلى ساحات القضاء تارة بتهمة السب والقذف والإهانة بحق رموز الحكم أو الموظفين العموميين، وتارة أخرى بزعم أن ما يكتبونه أو يتفوهون به يشكل تهديدا للأمن القومي أو يكدر السلم العام أو يعد تحريضا على قلب نظم الحكم، وتارة ثالثة بدعوى الإساءة إلى الأديان وازدرائها، ورابعة بزعم الخروج عن مقتضيات الآداب العامة.

وقد كان وما يزال مطلوبا نضالا متصلا من جانب القوى الديمقراطية والمثقفين لدفع السلطات الحاكمة لمراجعة هذه النصوص وتهذيبها قانونا بما يحد من إساءة استخدامها في تجريم أعمال وكتابات تعد من صميم حرية الرأي والتعبير والإبداع، ومن أجل وضع حد للعقوبات السالبة للحرية في جرائم الرأي والإبداع التي يشكل تطبيقها ترويعا لكافة المشتغلين في مجال الرأي والفكر والإبداع. تلك العقوبة التي جرى التلويح بتطبيقها أو بتطبيقها عمليا في خلال العام الأخير على عدد من الكتاب والصحفيين المبدعين وأساتذة الجامعات ويبرز من بينهم د. أحمد البغدادي الأستاذ في جامعة الكويت، والفنان المبدع مارسيل خليفة، والكاتبتين الكويتيتين ليلى العثمان وعالية شعيب، وثلاثة من الصحفيين بجريدة الشعب المعارضة في مصر بينهم رئيس تحريرها مجدي حسين وخمسة من الصحفيين بجريدة الأحرار المعارضة أيضا بينهم كذلك رئيس تحريرها صلاح قبضايا.

لكن ما يفاقم من أزمة حريات الرأي والتعبير في بلادنا هو توظيف هذه الحريات من جانب قوى مختلفة وأقلام عديدة في الاعتداء على حقوق وحريات الآخرين خاصة إذا ما كان الآخر خصما سياسيا أو فكريا، وهو ما وجد تعبيره في حملات التشهير وتلويث سمعة الخصوم دون سند ومحاولة عزلهم سياسيا وتصفيتهم معنويا عبر اتهامات تصل إلى حد التخوين، وكذلك عبر حملات التكفير والتحريض على محاكمة الأعمال الأدبية والإبداعية من منظور ديني أو سياسي.

والواقع أن ثقافة العنف التي تعد تعبيرا عن قطاع واسع من التيارات الدينية في المجتمعات العربية تلعب دورا خطيرا في تأجيج أزمة حريات الرأي والتعبير والإبداع، من خلال ما يرتبط بهذه الثقافة من أجواء تستعدي المجتمع والرأي العام وما يقترن بذلك أيضا استعداد بعض الأقسام داخل الجماعات الثقافية العربية لقبول المزيد من تدخل الدولة وتوظيف أدواتها القانونية والقمعية في ردع تلك التيارات وكسر شوكتها. وهو ما يقود دوما إلى تهيئة مناخ موات دائما للانقضاض على تلك المنظومة من الحريات. وربما كانت ممارسات حزب العمل المعارض في مصر وحملة جريدته "الشعب" على الثقافة والمثقفين نموذجا صارخا لما تؤدي إليه مثل هذه الممارسات من نتائج وخيمة.

لقد بدأت هذه الحملة في غضون أيام قلائل من صدور حكم قضائي نهائي بسجن رئيس تحرير صحيفة الشعب واثنين من محرريها بعد إدانتهم بتهمة السب والقذف بحق نائب رئيس الوزراء و وزير الزراعة د. يوسف والي، وقد كان من المفترض أن يكون تنفيذ هذا الحكم مدخلا الوقفة جادة داخل الجماعة الصحفية والمشتغلين بالرأي عموما من أجل التصدي للعقوبات المغالى فيها في جرائم الرأي والنشر، ومن أجل وضع الضوابط الكفيلة باحترام آداب مهنة الصحافة ومواثيق الشرف الصحفية في مواجهة رغبة الأطراف المعادية لحرية الرأي والتعبير في توظيف المخالفات الصحفية في مصادرة الحرية وترويع المشتغلين في حقل الرأي والتعبير. ولكن الحملة التي وظفت الدين في تحقيق أغراض سياسية ودنيوية هيأت المناخ عمليا لمزيد من الانتهاكات للحريات السياسية ولحريات الرأي والتعبير على وجه الخصوص. وقد تمثلت أبرز هذه النتائج وأخطرها في تهيئة السبيل لأن تصبح المؤسسة الدينية ممثلة في الأزهر أو مجمع البحوث الإسلامية صاحبة الكلمة العليا في الوصاية وكمراقبة على الأعمال الإبداعية والفكرية، وتزايد سعار العداء للثقافة والإبداع إلى حد المطالبة بإحراق الرواية التي شكلت – وقود هذه الحملة- في ميدان عام، كما أمكن للجهات الحكومية توظيف هذه الحملة من جانبها في الانقضاض على حزب العمل باتخاذ إجراءات إدارية تقضي بتجميد نشاط الحزب ووقف إصدار صحفه تمهيدا للمضي في اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لحل الحزب وتقديم مسئوليه للمحاكمة.

ورغم خطورة هذه الإجراءات فإنها لم تحظ بالمعارضة الواجبة من جانب قطاعات واسعة من المثقفين، وهو ما يجد تفسيره فيما أدت إليه هذه الحملة من تعميق المخاوف لدى بعض هذه القطاعات من توظيف التيار الإسلامي قواعد الديمقراطية والمشاركة السياسية في الانقضاض على الديمقراطية وإرساء دعائم الدولة الدينية على أنقاض الدولة المدنية.

ويقدم هذا الملف مساهمة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان للإطلال على عدد من الإشكاليات المرتبطة بحرية الرأي والتعبير والفكر والإبداع عبرت عنها سلسلة من الأمسيات الثقافية التي نظمها المركز في إطار صالون بن رشد واستهدفت مناقشة القيود القانونية على حرية الرأي والتعبير، ودعاوى الحسبة وتوظيفها ضد حرية الفكر والإبداع، ومشكلات الدعوة إلى إدماج الإسلاميين في النظام السياسي. كما يقدم هذا الملف موقف مركز القاهرة ومنظمات حقوق الإنسان المصرية تجاه الحملة الفاشية ضد حرية الفكر والإبداع وتداعياتها.

عصام الدين محمد حسن

الملف

حرية الصحافة بين تشريعات التجريم ومقتضيات التنظيم

سواسية

عبير عطية

خصص مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان واحدة من أمسياته الثقافية في إطار صالون بن رشد لمناقشة الضغوط التي تتعرض لها حرية التعبير وعلى وجه الخصوص حرية الصحافة، وخاصة في ظل اتساع نطاق التجريم القانوني لحرية الرأي والقيود الصارمة على حرية إصدار الصحف، فضلا عما يؤدي إليه الإخلال بآداب المهنة وأخلاقياتها من جانب بعض الصحفيين في تهيئة السبيل للانقضاض على الهامش الضيق للحريات الصحفية.

استضافت الأمسية كل من عبد الله خليل المحامي بالنقض والعضو السابق بمجلس أمناء المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، حمدين صباحي عضو مجلس نقابة الصحفيين بمصر، الكاتب الصحفي صلاح عيسى رئيس تحرير جريدة القاهرة، وأدار الحوار نبيل عبد الفتاح الخبير بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ورئيس تحرير تقرير الحالة الدينية.

القيود القانونية

استعرض عبد الله خليل الأبعاد والإشكاليات القانونية الحاكمة لأزمة حرية الصحافة فى الوطن العربى. حيث أوضح أن تشريعات الصحافة وحرية الرأى والتعبير عادة ما تنزع للتعبير عن مجموعة من المصالح السياسية ويغلب عليها الطابع التسلطي. وأضاف بأن دراسته لتشريعات الصحافة فى ١٩ دولة عربية تظهر أن مجمل الدساتير العربية تكفل حرية الرأى والتعبير ومع ذلك فإن القوانين المنظمة لهذه الحرية تقيدها تماماً. وتتأكد هذه القيود فى اشتراط التصريح المسبق من الحكومة عند ممارسة أى نشاط متعلق بحرية الرأى والتعبير. كما تظهر أيضا من خلال القيود المالية للترخيص بإصدار الصحيفة. وتتجه بعض الدول العربية لاشتراط أن يكون شكل إصدار الصحيفة هو الشركات المساهمة، في مقابل حرمان الأفراد من إصدار الصحف. كما تحظر كافة التشريعات العربية ملكية الأجانب للصحف. وتمارس الرقابة المسبقة على مضمون الرسالة الإعلامية فى عدد كبير من البلدان العربية وهى الإمارات والبحرين وقطر وعمان والسعودية والكويت والعراق وليبيا والجزائر وتونس وسوريا. و تتميز الأنظمة الصحفية فى العالم العربى بإطلاق سلطات الإدارة فى الضبط الإدارى (المصادرة) ومنع الصحف من التداول، والأخطر أن بعض هذه ا لدول لا يتيح المجال للرقابة القضائية على القرارات الإدارية بمنع وتعطيل الصحيفة.

ويلاحظ عبد الله خليل أن كل التشريعات العربية خالفت مبدأ " الأصل فى الإنسان البراءة " وألقت بعبء الإثبات على الصحفى فى جرائم القذف فى حق الموظف العام أو من فى حكمه . كما توسعت في استخدام مصطلحات مطاطية كالأمن القومى والنظام العام فى جميع النصوص التجريمية ولم يتم تحديد المقصود منها، وهو ما أدى إلى توظيفها فى تجريم ومصادرة الآراء وتغليظ العقوبات السالبة للحرية .

ولاحظ نبيل عبد الفتاح أن هناك اتجاه لوقف أى محاولة لإشاعة الشفافية وحرية تبادل الآراء والمعلومات داخل المجتمع المصرى والمجتمعات العربية وذلك بهدف منع أية محاولة جادة لإشراك الرأى العام لمواجهة عمليات الفساد الهيكلى وان النظام القانونى للصحافة ولحريات الرأى والتعبير يرتكز دوما إلى مواقف النخب السياسية الحاكمة، إذا شاءت توسيع هامش الحرية لاعتبارات سياسية، فإنها سرعان ما تلتف حول هذا الهامش وتزيد القيود الواقعية فضلا عن القيود القانونية على حريات الرأي والتعبير.

الرقابة الذاتية

وألقى حمدين صباحى الضوء على ما وصفه بالرقابة الذاتية التى لا تقل خطورة عن القيود التشريعية والقانو نية، حيث يلعب كل رئيس تحرير وصحفى مسئول دور الرقيب بدرجة أو بأخرى في حدود تقديرهم للمساحة المسموح بها في التعبير عن الآراء. يضاف إلى ذلك تدخل السلطة واستخدامها لهيمنتها وقمعها الإدارى وتلويحها بالخطوط الحمراء ، وأضاف أن إغلاق صحيفة الشعب مؤخرا لا يعبر فقط عن القيود التشريعية الهائلة، ولكن عن سطوة التدخل الإدارى خارج دائرة التشريع.

وأوضح أنه إذا كانت التشريعات والتدخلات الإدارية تشكل المطرقة في مواجهة حرية الصحافة فإ ن السندان هو المجتمع نفسه وهو ما تكشف عنه أزمة رواية " وليمة لأعشاب البحر ". وأكد أنه لا يمكن أن نتوقع حرية الصحافة بمعزل عن الحريات العامة وحرية تكوين الأحزاب والعمل النقابى والحق فى الإضراب والاعتصام والحق فى أن تختار الجماهير حكامها عبر انتخابات حرة نزيهة وضمان تداول السلطة، وأن هذه الحزمة المتكاملة من الضمانات والحريات هي التي يمكن أن تتعزز فى ظلها حرية للصحافة، ولا أمل فى وجود حرية صحافة حقيقية ومكتملة إذا كانت باقي الحريات العامة في تآكل مستمر كما هو الحادث فى الواقع المصرى. وأشار صباحي إلى خطورة تأثيرات الصراعات السياسية والفكرية في أوساط المثقفين على حرية الصحافة، مشيرا إلى ممارسات التكفير باسم الإسلام ، ويقابل ذلك درجة عالية من التحقير أو الاستخفاف بالأديان باسم الإبداع ويصل الأمر إلى درجة أن يبارك البعض باسم الديمقراطية إغلاق صحيفة الشعب والعصف بحزب العمل على أساس أنه نوع من التأديب والعقاب لأنه خرج عن ثوابت الممارسة الصحفية والمهنية. وأضاف أنه من الخطير أن يصبح المثقفين أدوات لتحريض السلطة على مزيد من التقييد أو أن تبارك السلطة باسمهم عمليات تقييد جديدة تتم ضد حرية الصحافة والإبداع والفكر. وطرح حلا لهذه الأزمة وهو محاولة الجماعة الوطنية المصرية البحث عن مشتركات تعبر عن احترام حقيقى لما يمكن أن يكون ثوابت للامة مع كل ما يثيره مصطلح ثوابت من جدل واختلاف، ثوابت فى القلب منها احترام الأديان.

الاستبداد باسم الدين والوطن

قال صلاح عيسى رئيس تحرير جريدة القاهرة أننا نخير بين الرمداء والنار ونخير بين المستبد باسم الدين والمستبد باسم الوطن،

أمامكم صحيفة كانت تقود معركة باسلة للدعوة للقهر والاستبداد والدعوة لفرض الرقابة على الكتب واستدعاء المؤسسة الدينية لكى تفرض رقابتها على الإبداع الأدبي والفنى. ورأى أن المحك الذي نحكم به للدفاع عن الحرية هو الانتماء للحرية. وأوضح أن هناك نقاط أربع يمكن اعتبارها مفاتيح لقضية حرية الصحافة أولها يرتبط بان الصحافة آلية من آليات الديمقراطية بل تكاد تكون الآلية الوحيدة الفاعلة فى ظل الوضع السياسي الراهن فى المجتمع المصري والمجتمعات العربية ، ولذلك فهى تثير ضجيج أكثر من من حجمها وربما من تأثيرها لأنها آلية وحيدة عاملة فى وسط آليات كلها معطلة ومن ثم فان كل مشاكل الصحافة المصرية لن تحل بمعزل عن إصلاح سياسى ودستورى جذرى وحقيقى، لأن الصحافة فى واقع الأمر تتحمل واجبات ومهام تنوء بحملها فى ظل آليات الديمقراطية الأخرى المعطلة. النقطة الثانية أنه يصعب الحديث عن حرية صحافة بدون إطلاق حرية إصدار الصحف وتداولها. وأوضح أن حرية الطباعة جزء أساسى من حرية الصحافة والنشر وهو ما يعنى حق إنشاء المطابع وتحرير المطابع من قيود التراخيص، فضلا عن العقوبات الإدارية المفروضة عليها. أما النقطة الثالثة فترتبط بإلغاء العقوبات السالبة للحريات فى قضايا النشر وقال أننا لا نطالب فقط بإلغاء ١٩ مادة من مواد قانون العقوبات تنطبق علينا كصحفيين وعلى غيرنا، منها مواد تعاقب على التحريض على ازدراء هيئات الحكم والتحريض على سيطرة طبقة على طبقة، بل توجد نحو ٥٢ مادة فعل مؤثم فى القوانين المصرية تنطبق على الصحفي. وأضاف أنه لا ينبغي الركون إلى ما يسمى بالديمقراطية العرفية حيث نجد أن القانون يؤثم، والواقع يسمح القانون موجود والحكومة لا تطبقه كى يكون التطبيق بمزاجها. أما النقطة الرابعة فهى وثيقة الصلة بضمان حرية تداول المعلومات، فضلا عن حق الصحفي فى الحصول على المعلومات، ومع إقرار صلاح عيسى بأن الأداء الصحفي قد تدهور على نحو حوّل الصحافة المصرية إلى غابة وأهدر حريات وحقوق أخرى ابتداء من الحق فى الخصوصية. إلا أنه عزا ذلك التدهور إلى أن الجيل المخضرم من الصحفيين تحولوا إلى بيروقراطيين و لا يوجد من يعلم الجيل الجديد، وتحولت المؤسسات الصحفية إلى مؤسسات بيروقراطية وأضاف أن هذه الحالة من التردي تضعنا أمام احتمالين، الأول أن تظل العقوبات المقيدة للحرية موجودة وأن يظل المناخ المعادى لحرية الصحافة موجود فى المجتمع وموجود فى السلطة، والثاني أن تتحرك نقابة الصحفيين لضبط تقاليد وأداء المهنة ضبطا صحيحا بحيث يدرك جميع العاملين بالمهنة بأن هذه المهنة لها آدابها وتقاليدها، وأعرب عن اعتقاده بأن إغلاق صحيفة الشعب ساهم فيه صمت نقابة الصحفيين وعجزها عن أن تطبق ميثاق الشرف الصحفى، وهو ما شجع البعض على التصرف بمنطق أن المهنة لا تقاليد ولا آداب لها، وأكد أنه إن لم تتولى النقابة مسئولياتها في هذا المجال، فنحن في الطريق إلى كارثة يصعب تداركها ●

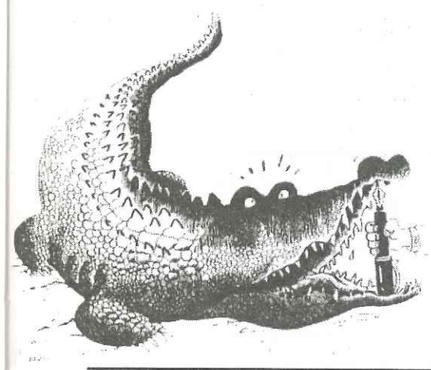

الصحافة الجزائرية: حالة خاصة

محمد سيد سلطان

بعد مرور أكثر من عام على تولي عبد العزيز بوتفليقة مقاليد الحكم في الجزائر، فإن التساؤلات تثار حول ملامح التطور في أوضاع حرية الصحافة والحريات السياسية عموما خلال هذا العام. لسان حال تقرير منظمة "صحفيون بلا حدود" يقول بإنه عام سئ على حرية الصحافة في الجزائر. فالصحافة الخاصة ما تزال تواجه ضغوطا شديدة ومتنوعة من الحكومة والمؤسسة العسكرية تضطرها في كثير من الأحيان إلى إغلاق أبوابها كما الحال في مؤسسة sodi Presse والمملوكة لسعد لونيس والتي أغلقت من قبل السلطات في ديسمبر من ١٩٩٩.

ويندرج في إطار هذه الضغوط تحكم وكالة النشر والإعلان الحكومية في ٨٠٪ من حصيلة الإعلانات التي تنشر في الصحف وهى النسبة التي لا تذهب إلا للصحف المؤيدة لسياسة الحكومة. إضافة إلى الملاحقات القضائية التي تطول بعض الصحفيين المعارضين بتهمة الإساءة أو الازدراء للسلطات . هذا فضلا عن الضغوط على الصحفيين من قبل المؤسسات التي يعملون بها كما حدث مع "دجلالي هدجاج" والذي أرغم على الاستقالة من منصبه في جريدة الوطن لأنه تناول موضوع الفساد في مؤسسات الدولة.

وتفرض الحكومة رقابة صارمة على المطبوعات الصحفية التي تأتي من خارج البلاد، حيث لا يسمح بدخول أي مطبوعات تنتقد سياستها. كما تتحكم الحكومة في تأشيرات الدخول التي تمنح للصحفيين الأجانب، وبالتالي فهى تمنعها عن أي صحفي يتعرض للنظام الحكومي بالنقد، أو حتى لأي شخص يجري مقابلة مع أحد قادة الجماعات الأصولية المسلحة.

أما الصحفيون الذين ينالون تأشيرة دخول البلاد، فلا يسمح لهم بإجراء أي تحقيق أو مقابلات إلا تحت سمع وبصر الشرطة، ويذكر التقرير باختفاء عدد من الصحفيين عن طريق اختطافهم فيما بين عامي ١٩٩٤ و١٩٩٧ ولا توجد أي أخبار عنهم حتى الآن. كما أن السلطات كانت قد اعتقلت عددا آخر في نفس الفترة. إضافة إلى أنه منذ عام ١٩٩٣ قتل ٥٧ صحفياً و٣٠ من العاملين في الحقل الإعلامي ويرجع البعض قتل الأشخاص إلى الجماعات الأصولية المسلحة إلا أن "عمر بلهوشت" الصحفي في جريدة الوطن قد صرح في عام ١٩٩٥ إلى إحدى قنوات التليفزيون الفرنسي بإنه لا يستبعد أن يكون بعضا من هؤلاء الصحفيين قد لقى مصرعه على أيدي القوات الحكومية.

وأخيرا يوصي التقرير بعدد من التوصيات في مقدمتها سن تشريع جديد يكفل بحرية تداول المعلومات في البلاد وإلغاء المرسوم الصادر في يونيو ١٩٩٤ والذي فرض قيودا على المعلومات . كما أوصى التقرير بإلغاء وكالة الإعلان والنشر الحكومية، والدعوة لأن تنال جميع قطاعات المجتمع إمكانية الاستفادة من الإعلام والسماح للمراسلين الأجانب بدخول البلاد وحرية التنقل فيها دون أي قيود ●

دفاعا عن حرية الفكر والاجتهاد

محمد السيد سعيد:
دعاوي الحسبة في الفكر والاجتهاد آلة من آلات جهنم

أيمن عبد الرسول
النظام التعليمي يجرم حرية التفكير

عبد المنعم تليمة
الحسبة لا تجد لها سندا شرعيا

سواسية

لم تعد الاعتداءات على منظومة حرية الرأي وحرية الفكر وحرية البحث العلمي حكرا على النخب السائدة في الحكم في عالمنا العربي، فقد أدى تصاعد المد الأصولي وتنامي نفوذ تيارات التعصب والتطرف الديني إلى وضع المفكرين والباحثين والمبدعين أمام محاكم تفتيش جديدة لا تقل خطرا عن المحاكم العسكرية وغيرها من المحاكم الاستثنائية، وتحول القضاء إلى ساحة لحسم الخلافات الثقافية والجدل الفكري ولإنزال العقاب الصارم على من تسول له نفسه أن يمارس حقه في الاجتهاد وحقه في أن يفكر بصورة مستقلة عن غيره، مثلما حدث بحكم التفريق بين نصر أبو زيد وزوجته بسبب اجتهاداته الفكرية التي اعتبرت أنها تشكل نوعا من الردة، أو مثلما حدث مؤخرا بصدور حكم بالسجن لمدة شهر على د. أحمد البغدادي الأستاذ بجامعة الكويت على زعم أن تقييماته لجهود الدعوة الإسلامية في المرحلة المكية تشكل إساءة للدين، هذا فضلا عن الحكم بالحبس مع إيقاف التنفيذ على الكاتبتين الكويتيتين ليلى عثمان وعالية شعيب بعد أن أدينتا بتهمة نشر كتب تسيئ إلى الدين والأخلاق.

ويستوي الأمر أن يكون تحريك هذه القضايا بدعاوى مباشرة من خلال هيئات تعطي لنفسها الحق في الوصاية على الفكر أو من خلال دعاوي الحسبة ا لتي يقدم عليها البعض لتكفير خصومهم في الرأي والفكر والاجتهاد.

وقد رأى مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان تخصيص أمسية ثقافية حول استخدام دعوى الحسبة في ملاحقة المفكرين والتنكيل بهم، وخاصة بعد أن أقدم أحد المحامين المنتمين للتيار الإسلامي بإقامة دعوى قضائية ضد المفكر الإسلامي عبد الصبور شاهين يطالب فيها بمصادرة أحدث كتبه "أبي آدم" استنادا إلى أن ما تضمنه الكتاب في مواقع مختلفة يشكل إنكارا لما هو معلوم من الدين ، وهو ما يقود بالتبعية إلى الاتهام التقليدي للكاتب بالردة. والمفارقة في هذه القضية أن د. عبد الصبور شاهين هو صاحب التقرير الشهير الذي وصم نصر أبو زيد بالردة، وجرى الاستناد إلى هذا التقرير في حرمانه من الترقي وتكفيره من فوق منابر المساجد وكان سندا رئيسيا في الدعوى القضائية التي انتهت إلى صدور الحكم الشهير بالتفريق بين أبو زيد وزوجته.

وقد أدار الأمسية الثقافية التي عقدت في إطار صالون بن رشد- الشاعر حلمي سالم مدير تحرير مجلة أدب ونقد، وتحدث فيها كل من د. محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، والمستشار الأكاديمي لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، أيمن عبد الرسول الباحث المتخصص في الدراسات الإسلامية، د. عاطف أحمد الكاتب والمفكر المعروف، د. عبد المنعم تليمة أستاذ الأدب العربي بجامعة القاهرة.

وأشار حلمي سالم أن هذه الأمسية تعقد دفاعا عن حرية الفكر وحرية الاجتهاد وأن استدعاء قضية عبد الصبور شاهين يكتسب دلالة خاصة باعتبار أنه ضحية لذات الآليات التي أعطى لنفسه الحق في استخدامها لمصادرة حق نصر حامد أبو زيد في الاجتهاد والبحث العلمي. وأضاف أن مفهوم الحسبة يتناقض مع فكرة المواطنة لأنها تعطي للمسلمين وحدهم حقا لا يتمتع به المواطنون من ملل أخرى، وأشار إلى ما خلص إليه عديد من الكتاب والمفكرين من أن الحسبة ليس لها أصل في القرآن، كما أنها تفتح الباب لهدم القانون المصرى الحديث برمته ذلك أن هذا القانون يرتكز بالأساس على الفصل بين السلطات ، في حين أن القاضى في دعاوى الحسبة يكون قاضيا ومشرعا في نفس الوقت وخاصة ، وهو ما يفتح الباب لأن يعمل القاضي ترجيحاته و قناعاته وآرائه وانحيازاته الشخصية .

البداوة العقلية

وقد طرح محمد السيد سعيد إشكالية الازدواجية في تكوين المثقف في نسق الحداثة حيث توجد غربة مزدوجة بين نمطين من المثقفين وهما المثقف الدينى والمثقف الذى يتلقى العلوم الحديثة، وتنعكس هذه الازدواجية بدورها على الأهداف والمرجعيات بين الطرفين مما يؤدى إلى اصطدام بينهما. وأكد أن هناك ضرورة لإنهاء الازدواجية لكي نتمكن من عبور الجسر بين الحديث والتقليدى. وندد المتحدث باستخدام الحسبة في مجال الفكر والاعتقاد مؤكدا أنها آلة من آلات جهنم المقصود بها إبقاءنا في ظلام التخلف للابد، وأكد أن هناك شئ مخيف

يجرى في هذا الوطن، وهو محاولة توظيف أسوأ ما أنتجته الحالة التاريخية للجمود الممتد في الحضارة العربية الإسلامية، فالحسبة ليست فقط مضادة للقانون الحديث وانما هى العدة والآلية التى فتكت بالحيوية في المجتمع العربى الإسلامي وحضارته. وأكد أن ما نراه الآن يذكرنا بأيام الأتراك وكراهيتهم للثقافة والمثقف، وأضاف أن مجتمعاتنا تعيش حالة من البداوة العقلية، حالة من الاحتباس والعجز عن الانطلاق تجدها حتى في الجماعة المثقفة حيث تتولد لديها نزعة كارهة للفهم وكارهة لكل اجتهاد، أدت في نهاية الأمر بجمود ممتد لنحو سبع قرون. وأخيرا أرجع محمد السيد سعيد السبب وراء إخفاقنا ونجاح اليابانيين والكوريين وغيرهم إلى كوننا لم نكمل مهمة تأسيس ضمير وأخلاق تقوم على تعزيز قيمة الاجتهاد و حرية الاعتقاد، وحرية التفكير والمناظرة في الحوار والاعتراف بالآخر.

تكريس التراث

وأشار أيمن عبد الرسول الى أن كتاب عبد الصبور شاهين يتشابك مع كتاب مصطفى محمود في التفسير العصرى للقرآن الكريم ومحاولة التوفيق ما بين الداروينية وبين الفكر الإسلامي. وطرح تساؤلا حول المقصود بالمعلوم من الدين؟ ما هى مهمة المثقف المسلم؟ هل هي حماية هذا المعلوم بالضرورة وتكريس هذا التراث ووضعه في محل المقدس وبالتالى لن يكون هناك تقدم في الفكر الإسلامي، وأشار إلى أن الكتاب يخرج عن الفكر التقليدى الذي تم تكريسه، أما من وجهة النظر العلمية فالكتاب يحاول التوفيق بين ما أتى به الوحى وبين ما أتت به منجزات العلم الحديث.

وأضاف عبد الرسول أن طبيعة النظام التعليمى تكرس الازدواجية وتحرم الشك وتج رم التفكير، ويساعد على ذلك أيضا طبيعة الإعلام الموجه الذى يكرس الوضع الراهن ويرفض الخروج عن التقليد والموروث وبالتالى فإ ن حرية الفكر لا تخرج عن دائرة الترف الفكرى أو الترف السياسى وخاصة أن المجتمع ما زال يطالب بأبسط حقوقه الأولية وإن ذلك يشكل عائقا أمام تحقيق مهمة التنوير واستقبال الرأى الآخر والاختلاف معه.

اختلاف المرجعيات

وتناول عاطف أحمد المنطلقات الفكرية لكل من عبد الصبور شاهين ونصر حامد أبو زيد و الشيخ يوسف البدري المحامي الذي رفع الدعوى ضد عبد الصبور- مشيرا إلى أن عبد الصبور شاهين سعى للتوفيق بين النص الدينى وبين معطيات العلم بالتركيز على التحليل اللغوى والتاريخى حتى يصبح الفكر الدينى مقبولا في عالمنا المعاصر ، أما الشيخ يوسف البدرى فهو يتبع مدرسة نصية سلفية تنظر إلى الكثير من أعمال العقل بتوجس فهو يخشى من فكرة التأويل في القرآن وهى إعمال العقل في النص لذا يهاجم كل من يسلك هذا المسلك. في حين عالج نصر أبو زيد مسألة فهم النص الدينى بطريقة تبدو لمن هم خارج الإطار المنهجى الذى تبناه خروجا على المسلمات الدينية الأساسية حيث اعتمد زاوية تحليلية لغوية واعتبر النص رسالة موجهة من مرسل إلى مستقبل بهدف يتوقف تحقيقه على فهم الرسالة في بنيتها ومضمونها خصائص وثقافة وقدرات المتلقى، ولما كانت اللغة ذات سياق اجتماعى ثقافى تاريخى فالنص الدينى الذى يتشكل من خلالها يخضع لغويا لهذا السياق ومن هنا انتهى إلى فكرة أن القرآن الكريم من حيث بنيته اللغوية هو منتج ثقافى ، ومن ثم فإن فهمه يتطلب تحليله في ضوء المعطيات الثقافية الاجتماعية في ذلك العصر، وهنا يؤكد نصر أبو زيد أن الدين لا ينطق عن نفسه ولا يفسر ذاته وإنما نحن الذين نتعامل معه بأدواتنا كى نستنطق ما نراه فيه ومن ثم فأصحاب المدرسة الفقهية والمفسرون وعلماء الكلام في التاريخ الإسلامي هم أفراد من البشر يحاولون فهم النص الدينى من خلال أدوات مختلفة ووفقا لثقافتهم ومعارفهم التى تكونت في سياق تاريخى اجتماعى محدد. وقد انتهى عاطف أحمد إلى أن كل من هؤلاء الثلاثة فكر من منظوره، وهذا التباين في الأنماط الفكرية هو الأساس في الاصطدام بين التيارات الدينية وغيرها، وسيظل الاصطدام طالما ظلت المرجعيات والأهداف متباينة.

إعمال العقل

ومن جانبه فإن عبد المنعم تليمة أشار إلى أن الأسوياء من البشر ينتصرون للعقل وللحرية والتحديث والتغيير، وأوضح أن هناك عدة قضايا هى في الأصل تاريخية ويعتقدها البعض شرعية كالخلافة والحسبة فالخلافة مسألة تاريخية ويعتقدها البعض شرعية، فليس في الإسلام نظام سياسي أو اجتماعى، وسواء كان النظام ملكى أو جمهورى، أو كانت الدولة رأسمالية أو اشتراكية فالمسئولية في المقام الأول تكمن في إقامة العدل والتقوى. وأوضح أن الحسبة كان أول من وضعها عمر ابن الخطاب فكان يشرف على الأسواق فلما اتسعت الدولة كلف من يراقبها وهو المحتسب وفعل ذلك كل ولاته فالمحتسب وظيفة إدارية ولا سند لها شرعيا على الإطلاق. ورأى عبد المنعم تليمة أننا لا نستطيع إظهار النص دون إعمال العقل ولا أن نطلق العقل دون مسئولية فهذا يضر بالمجتمع والمطلوب أن ينهض العقل للنهوض بالمجتمع .

في رسالة من نصر أبو زيد:
التكفير حرب ضد الوجود الإنساني.

بعث نصر حامد أبو زيد رسالة من هولندا إلى الندوة جاء فيها أنه منذ بدأت حملة التكفير ضد شاهين وكتابه أبى آدم في العام الماضى أعلنت أننى أقف في صف الدفاع عن حق الباحث في الاجتهاد وأدنت إدانة واضحة جريمة نهج التكفير المعادى للتفكير الحر وقلت في معرض هذا الإعلان أن الدفاع عن حرية الفكر قضية مبدأ ولا ينبغى أبدا أن تكون قضية شخص ، وأن التكفير حرب ضد الوجود الإنساني وإشعال نار الحريق المدمر في الثقافة والفكر والمجتمع و أن التقاعس عن التصدى لهذا الخطر يهددنا جميعا ، إسلاميين وعلمانيين ، سلطة ومعارضة ، مثقفين وعامة ، وأخيرا مسلمين وغير مسلمين . وأكد أن كل ما يتمناه هو التعلم من الدرس وأن يراجع البعض نهجهم في نفى الخصوم وتكفيرهم وأقول بملء الفم يا د/ شاهين أنا على استعداد أن أدفع حياتى دفاعا عن حقك في إعلان رأيك.

سيد القمني:
مصطلح الاجتهاد جرى تأويله تحت مظلة طائفية

تلقى المركز رسالة من المفكر المعروف د. سيد القمني اعتذرفيها عن عدم تمكنه من حضور الندوة، واستهلها بالقول اللهم لا شماتة، فها هو الدكتور شاهين يرى كيف يقف أنصار الحريات إلى جوار حقه في القول، رغم أنه لم يكن يوما من أنصار تلك الحريات بل كان ضدها بكل ما يملك. كما أبدى القمني تحفظه على مصطلح الاجتهاد باعتبار أنه قد تم صكه وفق مصطلحات الثقافة الإسلامية ويعني محاولات التأويل تحت مظلة طائفية بعينها دون أي فكر آخر غير الفكر الإسلامي وحده، وتحت هذه المظلة يكفرون اجتهادات بعضهم بعضا. ورأى أن الأجدر طرح مثل هذه القضايا في إطار حرية الاعتقاد وليس الاجتهاد حتى لا نضع الحريات الإنسانية ضمن أطر طائفية بعينها.

الحملة الفاشية ضد حرية الفكر والإبداع عمل من أعمال الإرهاب الأسود

سواسية

تدارست منظمات حقوق الإنسان المصرية أبعاد الأزمة السياسية والثقافية التي كشفت عنها تداعيات الحملة الشعواء التي كانت قد بدأتها صحيفة "الأسبوع" الخاصة وانخرطت فيها إلى أبعد مدى صحيفة الشعب المعارضة. ووقعت هذه المنظمات (مركز هشام مبارك للقانون- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ، دار الخدمات النقابية والعمالية، ومركز حقوق الإنسان لمساعدة لسجناء ومركز النديم للعلاج والتأهيل النفسي لضحايا العنف، والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان، وجماعة تنمية الديمقراطية "تحت التصفية" بيانا مشتركا يحدد موقفها تجاه تلك الحملة وتداعياتها

■ أكد البيان إدانته للحملة التي وجهت نصلها المحموم ضد عدد من أبرز المثقفين والمبدعين والمسئولين الثقافيين في البلاد، باعتبارها تمثل تهديدا خطيرا للحريات العامة ولحرية التعبير، وعملا من أعمال الإرهاب الأسود الذي لا تسوغه أية أعذار أو مبادئ أو قيم سماوية أو مدنية كانت.

■ ولاحظت منظمات حقوق الإنسان أن تلك الحملة قد اتخذت أبعادا غير مسبوقة في تاريخنا الحديث، وإن كانت تنتمي إلى بعض التقاليد السياسية النفعية التي عكفت على توظيف الدين لتحقيق أهداف سياسية، حتى لو أدت ممارسات بعينها إلى دفع البلاد إلى شفا كارثة حقيقية يتصدع فيها السلام الأهلي وتنهار بسببها الحريات العامة وحكم القانون. وأشارت إلى أن تلك الحملة تجسيد نموذجي لتلك التقاليد الإرهابية بشمولها على الممارسات التالية:

١- إطلاق الاتهامات بالكفر جزافا على من تراهم الجريدة خصوما سياسيين وفكريين، وهى اتهامات ظلت تلاحق عشرات من المثقفين، وطالت كثيراً من المبدعين وحتى علماء الدين.

٢- مواصلة تلك الحملة والإسراف في استخدام لغة محمومة وحافلة بالتهديد والاستقطاب والدعوة للعنف والإرهاب.

٣- إطلاق حمم من الشتائم والنعوت المهينة بأكثر الألفاظ خروجا على الآداب العامة وأكثر التعبيرات عنفا بقصد الاغتيال المعنوي والرمزي لعدد من أهم علامات الحياة الثقافية والإبداعية في البلاد.

٤- التحريض شبه الصريح على اغتيال المبدعين والمثقفين الذين استهدفتهم تلك الحملة دون وازع من أخلاق أو دين أو ضمير.

٥- الدفع بصورة قصدية وواعية إلى العنف الجماعي والتلويح بإغراق البلاد في حمامات من الدم وتوظيف المشاعر الدينية العميقة لدى جميع المصريين لإحداث استقطاب شامل في المجتمع والدعوة لكراهية رموز ثقافية وإهدار حرية الضمير والاعتقاد.

■ وحملّت منظمات حقوق الإنسان "جريدة الشعب" - على وجه الخصوص - كامل المسئولية الأدبية والأخلاقية عن التصعيد الخطير لحملة الإرهاب ضد الثقافة والمثقفين، بصورة تنبئ عن نوايا مكشوفة لدفع البلاد إلى فتنة أهلية. ولفتت النظر في هذا الإطار إلى :

١- توظيف مؤسسات التعليم الديني والجمعيات الدينية -بل والحركات الإرهابية التي أغرقت البلاد في الدم فعلا خلال العقد الماضي- بغية تكثيف حملة التخويف والتهديد ضد المثقفين.

٢- استخدام أسلوب التهديد والابتزاز ضد منظمات جماهيرية ونقابية وصحف وأحزاب أخرى بهدف إخافتها ومنعها من مناقشة الأزمة بصورة نزيهة وموضوعية.

٣- الدأب على استنفار الدولة وتخويفها سواء لقمع المثقفين والمنابر الثقافية أو لدفع البلاد إلى حافة الهاوية.

■ وأكدت منظمات حقوق الإنسان في بيانها إن القضية التي بدأت بها الحملة قد تم اصطيادها واقتناصها بصورة مصطنعة ومدبرة لإشعال أزمة سياسية ودفع البلاد إلى حافة الكارثة لتحقيق أهداف سياسية ضيقة. مشيرة إلى أن التصيد هو جوهر تلك السياسة المنهجية التي ترمي إلى إشعال نار الفتنة وإشاعة روح الرعب بين صفوف النخبة المثقفة، وهو ما يظهر في المؤشرات التالية:

١- إن جريدة الشعب قد دأبت على اتباع نهج التصيد والاقتناص الذي يخرج بها تماما عن البراءة وحسن النوايا ويدمر حصاد الفكر والثقا فة، كما عكفت على التفتيش في بطون الكتب الأدبية والعلمية والسياسية والتي تصدر في البلاد سواءً تحت مظلة وزارة الثقافة أو غيرها، بهدف التقاط واقتناص أي جمل أو تعبيرات أو مواقف يمكن تصويرها كخروج على الدين وتوظيفها في إطلاق الاتهامات الجزافية بالكفر والإلحاد. وهو ما حول الجريدة إلى محكمة تفتيش دائمة تستعدي الجمهور ضد المثقفين، وهؤلاء الذين يشاركون في صنع السياسة الثقافية وإدارة برامج النشر، و تغافلت الجريدة عمدا ما تشهد به مئات المؤشرات الموضوعية على اهتمام الدولة برعاية الشئون الدينية والتعليم الديني.

٢- تحويل خلاف عادي في النقد كان يمكن مناقشته بروية بين المختصين في مناخ من الهدوء والاعتراف المتبادل، إلى قضية رأي عام تستدعي فيها جماهير لم تطلع على موضوع الخلاف ولا تملك المعارف والمهارات المتخصصة للإدلاء برأيها فيه، وذلك لممارسة العنف ضد المثقفين. إن ما جرى من تحويل الخلاف حول رواية "وليمة لأعشاب البحر" إلى حملة كاملة للإرهاب لا يمكن تفسيره إلا بوجود خطة مدبرة ومنهجية لتصعيد حملة الإرهاب الفكري، واتهام الدولة والمثقفين زورا بإشاعة الكفر والإلحاد، بما يمهد الطريق لقبول الدعوات المبطنة أو الصريحة- للاغتيال المادي وا لمعنوي للمثقفين والمسئولية الثقافيين.

■ وأضاف البيان أن أهداف هذه الحملة بعيدة كل البعد عن المشروعية الأخلاقية والقانونية ، فهى تخطط لإجبار المجتمع والنخبة المثقفة على التسليم بدور رقابي شامل لجريدة الشعب وللاتجاه السياسي الذي تعبر عنه ، وتسعى لانتزاع صفة الحا

رس على الدين لصالح منظمة أو جماعة سياسية بعينها وهو ما يكرس بصورة تلقائية فكرة وجود حزب ديني على خلاف الدستور وفلسفة القانون الحديث ،كما تسعى لاستئصال الدور التويري للمثقفين عموما، ولمؤسسات ثقافية رسمية معينة، وعلى رأسها برامج النشر التي تنتج كنوز المعرفة المصرية والعربية والأجنبية لجميع المصريين بأرخص الأثمان .

وسجل البيان الرفض الكامل من جانب منظمات حقوق الإنسان لخضوع بعض الدوائر الرسمية أمام الابتزاز والإرهاب الذي قامت به جريدة الشعب، وهو ما وجد تعبيره في الإعلان عن سحب رواية "وليمة لأعشاب البحر"، ودعوة شيخ الأزهر لإصدار تقرير بشأنها، على الرغم من أن قانون الأزهر يحصر دوره الرقابي في ضمان صحة طباعة المصاحف والأحاديث النبوية. فضلا عن تقديم اثنين من المبدعين إلى محكمة أمن الدولة باعتبارهما مسئولين عن إعادة نشر الرواية. وأشار البيان إلى أن هذا الخضوع للابتزاز يؤدي إلى إعادة إنتاج أشكال مختلفة من الرقابة الدينية والإدارية على الكتب والمطبوعات والمواد السمعية والبصرية وشتى صور الإبداع والمعرفة، في وقت تناضل فيه النخبة المثقفة لإنهاء كافة صور الرقابة السابقة واللاحقة التي تصادر حرية التعبير والإبداع.

واسترعي الانتباه في هذا السياق الدور الذي لعبته لجنة الشئون الدينية بمجلس الشعب في تأجيج نيران هذه الحملة الإرهابية، وخاصة رئيسها الذي يعد أحد القيادات العليا للحزب الوطني الحاكم ورئيس جامعة الأزهر التي خرجت منها مظاهرات الطلبة- والذي حرض علنا أسوة بالنازية- على حرق الرواية في مكان عام! في سابقة لم يعرفها من قبل تاريخ مصر الحديث.

■ وأكد البيان تضامن منظمات حقوق الإنسان مع الرموز الثقافية والإبداعية التي اختصتها جريدة الشعب بالاغتيال المادي والمعنوي، الاعتزاز بالقيمة المعنوية والرمزية العالية للكتاب والمبدعين العرب الذين وقعوا ضحية تلك الحملة الظالمة. كما ناشد المبدعين الابتعاد عما قد يثير شبهة المساس بالمقدسات الدينية، حتى لو مثل ذلك أحيانا تضحية بما يرونه ضرورة فنية.

■ وشدد البيان على رفض المنظمات الموقعة لأي إجراء غير قضائي أو غير قانوني بحق جريدة الشعب ومسئوليها من جانب هيئات الدولة الرسمية ، وأوضح البيان في هذا الصدد أن هذه الحملة لا تحظى بحماية القانون الدولي لحقوق الإنسان، و لا تعد نقدا مباحا تسري عليه الحماية القانونية لحرية التعبير، طالما أنها تشتمل في الجوهر على دعوة للعنف والاغتيال الرمزي والمعنوي والمادي واجتياح كرا مة الأ فراد والاعتداء على حرية الآخرين . ومع ذلك، فإن المنظمات الموقعة على هذا البيان تعتقد أن القانون العادي كاف تماما لاسترداد التوازن بين الحقوق وتطبيق قواعد العدالة. ومن ثم يثير قلق هذه المنظمات التهديدات والدعوات التي راجت مؤخرا في بعض الصحف لإغلاق جريدة الشعب أو حل حزب العمل أو غير ذلك من إجراءات تعسفية تهدر سلطة القضاء. وهو ما يستدعي التأكيد على ضمان استمرار كافة صور التعبير القانوني عن الرأي، وضرورة احترام الحق في التجمع والتنظيم السياسي وغيرها من الحقوق والحريات العامة.

■ ولفت البيان النظر إلى أن السهولة التي يتم بها استدعاء طوائف جماهيرية للتدخل بشتى صور العنف لتسوية خلافات فكرية وسياسية يجب أن تدق جرس الإنذار للكشف عن جذور العنف والهشاشة الثقافية في البلاد . وترى المنظمات الموقعة أن العلاج السليم لهذه المعضلة يتمثل في تضافر كافة الجهود لتكثيف وتجذير ثقافة المسئولية المدنية وحقوق الإنسان، وتلفت النظر إلى أن ضيق الهامش الديمقراطي وحالة الحصار المفروضة على الحياة السياسية بشكل عام، تسهم في دفع بعض التيارات -في محاولتها للتأثير على الرأي العام، وكسب دعمه- إلى عدم التورع عن اللجوء إلى أية وسيلة لاختراق هذا الحصا ر الخانق، بما في ذلك استخدام الدين وتوظيفه والتلاعب بمشاعر المواطنين الدينية، في الوقت الذي تؤدي فيه القيود المغالى فيها على حرية الرأي والفكر والإبداع إلى ضعف حصانة المجتمع إزاء مثل هذه الهجمات الظلامية.

■ وأكدت المنظمات الموقعة في ختام بيانها على ضرورة عقد مؤتمر عام تشارك فيه كافة القوى المثقفة المهتمة بشئون حرية التعبير والإبداع بما في ذلك الاتجاه الإسلامي المستنير- لوضع مواثيق أخلاقية وتقنينات للسلوك تضمن انسياب الحوار الصحي في المجتمع، وترسخ الآداب المحترمة للخلاف، وتحافظ على التعددية وترعى الحريات العامة، وتراعي الارتفاع بلغة التعبير بعيدا عما يمكن أن يشكل شبهة المساس بقدسية الأديان والعقائد والرموز الدينية، وتؤمن حق البلاد في الازدهار الثقافي والحرية في جميع مجالات الإبداع.

إشكاليات إدماج الإسلاميين في النظام السياسي

تحت عنوان "حزب سياسي إسلامي وحرية الرأي والتعبير هل هما نقيضان لا يجتمعان" عقد مركز القاهرة في الخامس من يو ليو أمسية ثقافية استهدفت مناقشة إشكاليات الدعوة إلى إدماج الإسلاميين في النظام السياسي وعدم استثنائهم منه. وهى الدعوة التي ربما قد تكون خسرت كثيرا في سياق حملة جريدة الشعب، لسان حال حزب العمل المعارض في مصر على بعض المؤلفات الأدبية ومطبوعات وزارة الثقافة، والتي أظهرت عداءً مستحكما لحرية التعبير والإبداع واستدعى إلى الأذهان المخاطر المحدقة بالحقوق والحريات العامة والمبادئ والمثل الديمقراطية التي يمكن أن تترتب على تنامي وتصاعد دور الأحزاب ذات الصبغة الدينية، في نفس الوقت فإن إقصائهم، علاوة على أنه يتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان، فإنه يفرز أيضا نتائج لا تقل خطورة من منظور حقوق الإنسان .

شارك في مداولات الأمسية كل من: د. محمد السيد سعيد، المستشار الأكاديمي لمركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ونائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، وعصام العريان عضو مجلس نقابة الأطباء، والكاتب المعروف السيد ياسين مستشار مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، والكاتب الصحفي عادل حسين، الأمين العام لحزب العمل المعارض، ود. أحمد صبحي منصور المفكر الإسلامي ومدير رواق ابن خلدون. وأدار الحوار الكاتب الصحفي صلاح عيسى رئيس تحرير صحيفة القاهرة.

ضرورة الاستيعاب

أكد محمد السيد سعيد أننا نتطلع إلى نظام سياسي يضمن تداول السلطة بآليات ديمقراطية سلمية ويستوعب جميع قوى المجتمع التي لها تواجد، وحضور فعلي سواء في ثقافة الأمة أو في ساحتها السياسية . وبالتالي من الضروري أن تشمل عملية الاستيعاب عدد من التيارات الفكرية والسياسية الإسلامية. وعلى الرغم من أن الأحزاب السياسية الدينية غالبا ما تدفع باتجاه الدو لة الدينية وهو الأمر الذي يرفضه الضمير العصري في كافة أنحاء العالم باعتبار أن الدولة الدينية دولة شمولية تقمع حرية الرأي والتعبير والاعتقاد وتقود بالضرورة إلى ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، فإن محمد السيد سعيد أوضح أن استبعاد هذا التيار يقود إلى تشجيع النزعات الثورية أو الانقلا بية ويفرض حالة من الصراعات العنيفة داخل المجتمع. ومن ثم فإن التحدي الأكبر يتمثل في كيفية ضمان أن تجري عملية إدماج الإسلاميين في النظام السياسي دون أن نخاطر باحتمالات التحول إلى دولة دينية. وأكد أن معالجة هذه المعضلة تقتضي أقلمة التيار العريض للإسلام السياسي وتحويله تدريجيا إلى حزب سياسي لا ديني حتى ولو كان مستندا إلى مرجعية دينية: فإنه مطالب بالتقيد بمبادئ الدولة الحديثة ومبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان. و أضاف المتحدث أن مشكلة التيار الإسلامي تكمن في كونه لا يملك فكر سياسي وربما لا يملك فكر فلسفي، ومع ذلك فإن رموز هذا التيار لا تكف عن الادعاء بأن المشروع الإسلامي جاء بكل الحلول الممكنة بكافة المشكلات وهو ما اعتبره يشكل نوعا من المغالطة التاريخية والدينية أيضا. وأكد سعيد على الحاجة إلى آلية للتواصل ولم شمل القوى الفكرية والسياسية حول برنامج وطني وتوسيع الفضاء السياسي والعمل على خلق ديناميكية فكرية وسياسية تسعف كافة التيارات على التخلص من مشكلاتها وأمراضها التقليدية.

الخطر يحاصر الجميع

ومن جانبه فقد طالب عصام العريان بضرورة أن يكون للتيار الإسلامي الحق في إقامة تنظيماته الشرعية السياسية والاجتماعية والثقافية، مشيرا إلى أن استمرار إغفال التيارات الفاعلة في المجتمع سيؤدي إلى انهيار البنيان الديمقراطي الهش، كما هو حادث الآن وأن الخطر سيحاصر الجميع وليس التيار الإسلامي وحده. وحول التحفظات على الإسلاميين باعتبارهم أصحاب رؤية منغلقة، يشير العريان إلى أن مثل هذه الرؤى موجودة لدى التيارات السياسية الأخرى بصرف النظر عن اللافتات التي ترفعها، وأضاف أنه لا يرى ثمة إشكالية في وجود حزب سياسي فاعل يرتكن إلى المرجعية الإسلامية، مشيرا إلى أن الدستور والقانون لا يمنعان قيام حزب إسلامي طالما أن برنامجه لا يميز بين المواطنين. وأضاف العريان أن حالة الركود الفكري التي امتدت لأكثر من قرنين من الزمان وتآكل الهامش الديمقراطي تقتضي منا الحاجة إلى مزيد من الحوارات وأن يفهم كل منا الآخر كمقدمة ضرورية لقبول كل من الآخر، وللتوافق على الحد الأ دنى للوصول إلى مرحلة نحتاج فيها إلى رؤية جديدة للمستقبل.

آلية الفتوى

واعتبر السيد ياسين أن الدعوة إلى إنشاء حزب سياسي إسلامي هي دعوة

لإنشاء الدولة الدينية التي تشكل خطرا على التعددية واحترام حقوق الإنسان، وقال إنه مع دولة علمانية دستورية تقوم على آلية التشريع مشيرا إلى أن الدولة الدينية تقوم على آلية الفتوى وأنه لا ينبغي أن نترك رقابنا نهبا لفتاوى متضاربة تصدر حسب أهواء السلطان. وأشار إلى أن مواقف حزب العمل التي صنفت المجتمع إلى معسكر للمؤمنين وآخر للكفرة تظهر المخاطر على الديمقراطية والتعددية من جراء السماح بحزب سياسي إسلامي أيا كانت الواجهة الديمقراطية التي يتخفى ورائها.

وأضاف السيد ياسين أن المشكلة الحقيقية لدى ما يسمى بالإسلام السياسي أنهم لا يملكون مشروعا أو برنامج سياسي أو اقتصادي أو ثقافي وتفصلهم هوة واسعة عن التطورات التي شهدها العالم وما يزالون أسرى لفكرة الخلافة الإسلامية، والاقتصاد الإسلامي الذي لا يمكن أن يكون متخندقا ومعزولا عن النظام الرأسمالي العالمي، ويحذرون من الغز و الثقافي والتبعية الفكرية، رغم أن المعارف الغربية تشكل في الأصل معرفة إنسانية عامة شارك المسلمون في صنعها من خلال البعثات الأوربية إلى الأندلس التي أتاحت للغرب أن يستفيد من الفكر الإسلامي ويطوره.

المرجعية الإسلامية

في المقابل فإن عادل حسين انتقد بشدة ما طرحه السيد ياسين مشيرا إلى أن تطور الحركة الإسلامية في الساحة العالمية قد أفرز برامج يمكن الاعتماد عليها. وتحفظ عادل حسين على مقولة "حزب سياسي إسلامي" باعتبارها قد تعني وجود حزب يتكلم باسم الإسلام في مواجهة أحزاب غير إسلامية. وأكد أن قيام حزب سياسي إسلامي ينبغي أن يحاط بضوابط شديدة للحيلولة دون الانتقال إلى دولة دينية يعتبرها عادل حسين بعيدة عن روح الإسلام. ودعا المتحدث إلى ضرورة الانطلاق من

السيد ياسين:

لن نترك رقابنا نهباً لفتاوى تصدر حسب الأهواء

عصام العريان:

الإسلاميون ليسوا وحدهم أصحاب رؤى منغلقة

أحمد صبحي منصور:

دولة الرسول تختلف كثيراً عن دولة الأمويين والعباسيين

عادل حسين:

الهوية الإسلامية لا تنفي مفهوم المواطنة بين المسلمين وغيرهم

محمد السيد سعيد:

إدماج الإسلاميين ودرء مخاطر التحول للدولة دينية هو التحدي الأكبر

المرجعية الإسلامية و تراث الحضارة الإسلامية باعتبار أن كل محاولات النهضة تجري تحت رايات الإسلام وأنه ينبغي الاستفادة من التقارب بين الاتجاهات القومية والإسلامية وتضييق هوة الخلافات فيما بينهم من قبل في الستينيات والسبعينيات. وأضاف إننا لسنا بصدد حزب إسلامي، فذلك تصغير للقضية على حين أننا أمام حركة مجتمعية موضوعية عامة، وما ينبغي التركيز عليه هو كيف يمكن أن تعبر هذه الحركة عن نفسها وكيف نترجم ذلك إلى أشكال مؤسسية قادرة على تحقيق الأهداف الكبيرة. وأضاف أن قضية الهوية ينبغي حسمها لصالح الهوية الإسلامية مؤكدا أن الهوية الإسلامية لا تنفي مفهوم المواطنة والمشاركة بين المسلمين وغير المسلمين.

حقوق العباد

وبدوره، فإن أحمد صبحي منصور أكد رفضه لقيام الأحزاب الدينية والدولة الدينية التي ترفض حرية العقيدة مع أن الإسلام قد كفل هذه الحرية ودعمها. وأضاف بأن الإسلام دين ودولة وأحد دعائم هذه الدولة احترام حقوق الإنسان. وأشار إلى أننا شهدنا نموذجين للدولة الإسلامية، الأول نموذج الدولة التي ترعى حقوق الإنسان وهى التي أقامها الرسول في المدينة، والثاني: نموذج الدولة التي تشكلت ملامحها في العصر الأموي والعباسي واستندت مرجعيتها إلى الأحاديث والفتاوى. وأضاف أن الدولة في النموذج الأول تستمد سلطتها من الناس، بينما في النموذج الثاني تستمد بقانون القوة والسيف ويصبح فيها الحاكم هو خليفة الله. وأضاف المتحدث بان وظيفة الدولة في الإسلام هي إقامة العدل وأن هناك أكثر من اثنى عشر آية قرآنية تؤكد على أن حقوق العباد هي الأولى، أما حقوق الله فالحكم فيها مؤجل إلى يوم القيامة. وأشار إلى أن القرآن قد أكد على حرية الرأي والعقيد والفكر ومع ذلك فقد جاءت بعض الفرق الإسلامية بعد الردة والحسبة.. الخ واعتبروها من الثوابت الإسلامية. واعتبر أن حرية التشريع في الإطار الإسلامي متاحة طالما أنها في إطار القواعد الكلية التي تحقق العدل. ودعا إلى ضرورة أن تتفق الفرق السياسية المختلفة على برنامج للعمل الديمقراطي يصون حقوق الإنسان بشكل حقيقي ●

انتهاكات الجماعات المسلحة وسبل التعامل معها

أحمد حجاجي

سواسية

في الوقت الذي تكاد تختفي الحروب الكبيرة بين الدول وبعضها البعض، فإن حروبا أهلية وصراعات داخلية ما تفتأ أن تنشأ في أنحاء كثيرة من العالم. حيث تنخرط جماعات كثيرة لأهداف متعددة ومتنوعة في صراع محموم مع بعضها البعض أو ضد حكوماتها يفضي إلى مزيد من التخريب والعنف والانتهاك الواسع لحقوق الإنسان.

وقد استرعت أعمال العنف التي تمارسها الجماعات المسلحة انتباه مؤسسات حقوق الإنسان. وفي هذا الإطار يستعد المجلس الدولي لسياسات حقوق الإنسان جنيف، لإصدار تقريره الأول حول هذا الموضوع، بعنوان "أهداف ووسائل الجماعات المسلحة من منظور حقوق الإنسان"، والتقرير في مجمله عبارة عن مجموعة من النتائج المستخلصة من خبرات العديد من النشطين في مجال حقوق الإنسان والعاملين في مواقع قريبة من الجماعات المسلحة على مستوى العالم، وقد طلب المجلس الدولي من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان مناقشة التقرير مع عدد من الخبراء والمهتمين في مصر، حتى يمكن الاستفادة من الخبرة المصرية في هذا المجال. واستجابة لهذه الرغبة نظم مركز القاهرة مائدة مستديرة ضمت عددا من الخبراء والمهتمين بحقوق الإنسان في مصر والعالم العربي وكذلك شخصيات قريبة ومعبرة عن فكر الجماعات الإسلامية المسلحة وغير المسلحة، بالإضافة للعديد من الأكاديميين والباحثين. استهدفت المناقشات التي أدارها اللواء/ أحمد عبد الحليم -خبير استراتيجي مصري- الوقوف على أفضل السبل لتقليص الانتهاكات التي تحدث لحقوق الإنسان سواء من الجماعات المسلحة أو بسببها.

أوضح حافظ أبو سعدة الأمين العام للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان أن المنظمة المصرية كانت أول منظمة محلية تهتم بموضوع انتهاكات حقوق الإنسان التي تقع من قبل الجماعات، حيث رصدت منذ بداية التسعينات انتهاكات الجماعات الإسلامية المسلحة في مصر لحقوق الإنسان. كما سعت إلى تأسيس موقف دولي ضد انتهاكات الجماعات المسلحة غير الحكومية، وذلك من خلال توصياتها التي قدمت إلى الاجتماع التحضيري الأفريقي للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك توصياتها إلى المؤتمر ذاته خلال عام ١٩٩٣. كما أكد على أهمية البعد الدولي في مساندة انتهاكات الجماعات المسلحة لحقوق الإنسان، فدور الدول التي تساند هذه الجماعات لا يقل خطورة عن دور الجماعات نفسها، ودعا إلى الانتباه لرصد العلاقة بين أي جماعة مسلحة وشركائها الدوليين سواء كانوا دولا أو جماعات أخرى في الخارج أو شركات أو منظمات أو غير ذلك ودعا لأن تشمل إدانة هذه الانتهاكات كل الأطراف ذات الصلة حيثما تتوفر قرائن كافية لذلك.

وشدد على أهمية أن تقوم الأمم المتحدة بدور أكبر في مجال التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي تقع من قبل الدولة أو الجماعات.

وركز الصحفي والمحلل السياسي بجريدة الشعب/ كمال حبيب وهو أحد رموز الحركة الإسلامية في مصر- على أنه لا يمكن الفصل بين العمل المسلح ومقاصده، لأنه من وجهة النظر الإسلامية التي يتبناها فإن هناك أمورا توجب القتال وحمل السلاح، مثل الإخراج من الديار والأوطان ومحاولة تفتيت وحدة الدولة الإسلامية. وعلى هذا فلابد من النظر للأعمال المسلحة التي قامت بها حماس والجهاد الإسلامي في فلسطين، وكذلك المقاومة الإسلامية في كل من كوسوفا والشيشان باعتبارها دفاعا شرعيا عن الوطن. وفي هذا الإطار فإن بعض الانتهاكات التي قد تحدث بسبب هذه الجماعات لابد من أن ينظر إليها في إطارها العام، وهو الدفاع عن الوطن والأرض. وباعتبارها مفسدة أدنى يمكن التغاضي عنها في سبيل دفع المفسدة الأكبر. وركز أيضا على أن الإسلام حتى في مثل هذه الحالات لا يترك القتال بلا ضوابط وقواعد شرعية وأخلاقية. وأن المقاتلين ملزمون في كل الحالات بعدم استهداف المدنيين من الأعداء بالقتل كما لا يجب استهداف العجزة أو رجال الدين المعتزلين في معابدهم وكذلك النساء والأطفال. وأن الفئة الوحيدة التي يجب قتالها هي فئة أصحاب الشوكة والخبرة في القتال حتى تنكسر شوكتهم، مع الاحتفاظ للأسرى والمهزومين بحقوق الحياة والكرامة الإنسانية وعدم الإكراه في الدين. وأضاف أنه بالنسبة للجماعات الإسلامية المسلحة في مصر فإن هناك اجتهادات ومراجعات فكرية وفقهية تجري بغرض التوقف عن العنف، ودعا الدولة ومنظمات حقوق الإنسان للاهتمام بهذا التيار السلمي ودعمه بفتح قنوات العمل السلمي والحوار.

وانتقد د. حيدر إبراهيم -مدير مركز الدراسات السودانية- وهو واحد من رموز المعارضة السودانية في الخارج- رؤية بعض المنظمات الحقوقية التي تختزل مفهوم حقوق الإنسان باعتباره مفهوما قانونيا ودستوريا. ودعا لأن يشمل هذا المفهوم الثقافة والدين وهذا يقتضي وجود أنثروبولوجيين واجتماعيين وعلماء ثقافة بين النشطين في مجال حقوق الإنسان. ورأى أنه من المفيد التركيز على الوسائل التي بواسطتها يمكن جعل قيم حقوق الإنسان جزءاً من ثقافة الشعوب مهما كانت الاختلافات أو الخصوصيات الثقافية، وأكد أن انتشار وبث مفاهيم حقوق الإنسان ووصولها إلى مجموعات واسعة وعدم اقتصارها على النخب سوف يساعد على إقناع وتقريب قطاعات واسعة تنتمي إلى حكومات أو مجموعات معارضة مسلحة بقيم حقوق الإنسان وضرورة احترامها.

أما اللواء فؤاد علام- الرئيس السابق لجهاز مباحث أمن الدولة -فقد نبه إلى أن التجربة في مصر أثبتت أن الحوار هو أحد الوسائل المهمة والفعالة في إقناع الكثيرين من قواعد الجماعات الإسلامية بالعدول عن استخدام العنف، وأنه ما من جماعة إلا ولها ممثلين في الخارج وجميعهم يحرصون على التواجد حتى يتمكنوا من التأثير في الرأي العام العالمي وحتى يكون لهم قدر من حرية

الحركة. ومن الممكن الاتصال بمثل هذه العناصر وإدارة حوارات معهم لإقناعهم بالالتزام بحقوق الإنسان. وأضاف أن الاستعانة برجال الدين المتخصصين في الحوار مع الجماعات الإسلامية المسلحة أثمر في إقناع الكثيرين بالعدول عن أفكارهم التي كانت سببا في انخراطهم في العمل المسلح. وأكد أن القول بأن الحوار مع هذه الجماعات يعطيها شرعية هو قول سطحي ويعوزه الكثير من التحديد، لأن هذه الجماعات موجودة بالفعل ولها تأثيرها في المجتمع المحلي والدولي أيضا.

وأوضح بهي الدين حسن- مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان أن تجربة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تشير إلى وجود إمكانية للتأثير على الجماعات وأن ذلك يعتمد على عدة عوامل من أهمها تمتع المنظمة بالمصداقية والحياد وإدانة أي انتهاك لحقوق الإنسان بغض النظر عن مصدره سواء كان الحكومة أو الجماعات ونبه إلى أن الحوار مع الجماعات لا ينبغي أن يتطرق إلى الجوانب الأيديولوجية والأهداف السياسية، لأن ذلك يفقد المنظمة مصداقيتها وحيادها تجاه الجماعات. وأكد أن المنظمة المصرية كانت مؤهلة لخوض حوارات مع الجماعات لكن هذا الحوار لم يتخذ شكلا مؤسسيا لأن المنظمة لم تكن مهتمة بهذا الأمر، ولو حاولت لأجهضت الدولة جهودها .

ونوه د. رفعت سيد احمد إلى أن اتجاه الدولة، للإفراج عن المعتقلين هو أمر إيجابي لكن الأهم من ذلك أن يتم فتح قنوات سياسية يتم من خلالها دمج هؤلاء في الأطر السلمية للعمل السياسي. وأكد وسام فؤاد أن النظام الدولي يلعب دورا مهما في التأثير على أي جماعة.. وأن منظمات حقوق الإنسان لا تعمل في فراغ، بل تتأثر بالإطار المحيط بها محليا وعالميا، وأنه لكي يتم تحجيم انتهاكات الجماعات المسلحة لحقوق الإنسان فلابد أن تتوافر إرادة دولية عادلة للتعامل مع القضايا المتشابهة بمنطق واحد وبعيداً عن الانتقائية.

وأشار أحمد تهامي إلى ضر ورة الانتباه إلى أن كثير من الفروض والنتائج التي تنطبق على الجماعات المسلحة في الخارج قد لا تنطبق على الجماعات المصرية والعربية، ودعا إلى وضع خصوصية كل حالة موضع اعتبار. ودعا عصام حسن لبناء مدخل ثقافي للتعامل مع قضية استخدام العنف من قبل الجماعات المسلحة ، لأن بعض الجماعات الإسلامية في مصر مثلا استخدمت العنف بناء على أسانيد شرعية واجتهادات فقهية قامت بها. والآن تمتنع عن استخدام العنف استنادا إلى اجتهادات فقهية أخرى. وهذا يدعو لأهمية الانتباه إلى الجانب الثقافي والفكري لدى هذه الجماعات.

وبالرغم من أن الحلقة النقاشية شهدت الكثير من اختلاف وجهات النظر حول مسائل كثيرة ومتعددة، إلا أن أهم النتائج التي تمخضت عنها تمثلت في إمكانية قيام حوار جاد وموضوعي بين التيارات الفكرية والسياسية المختلفة، وأن هذا الحوار إذا ما قدر له أن يتواصل يمكن أن يسفر عن نتائج طيبة تدفع إلى مزيد من احترام الحقوق الأساسية للإنسان.

اللجان الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان

من إصدارات المركز

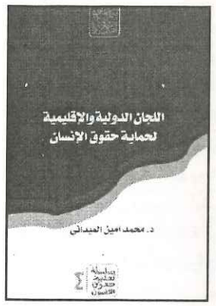

اللجان الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان" أحدث إصدارات مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ضمن سلسلة تعليم حقوق الإنسان لمؤلفه محمد أمين الميداني مدير البرنامج العربي في المعهد الدولي لحقوق الإنسان في سترا سبورج. يستعرض الكتاب الآليات الخاصة لحماية حقوق الإنسان من خلال الاتفاقية الدولية أو الإقليمية التي توفر مثل هذه الآليات. وبناء عليه قسم الميداني دراسته إلى قسمين رئيسيين تناول الأول اللجان الدولية الناشطة في منظومة الأمم المتحدة والتي أنشئت بموجب الاتفاقيات الدولية، أما الثاني فقد تناول اللجان الإقليمية التي أنشئت بموجب الاتفاقيات الإقليمية لحماية حقوق الإنسان مثل منظمة الدول الأمريكية ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية.

يقوم الميداني في القسم الاول باستعراض سبع لجان دولية أنشأت بموجب المواثيق الدولية التي اعتمدتها الأمم المتحدة والمتعلقة بحماية حقوق الإنسان وهي لجنة القضاء على التمييز العنصري والتي أنشأت بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصرى ١٩٦٥، واللجنة المعنية بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمنشأة بموجب قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعى في ١٩٨٥ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان والتي أنشأت بموجب العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦، والفريق الثلاثى لقمع جريمة الفصل العنصرى والمعاقبة عليها والذى أنشأ بموجب المادة ٩ من الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصرى ١٩٦٧، ولجنة التمييز ضد المرأة والتى أنشأت بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩ ، ولجنة مناهضة التعذيب وقد أنشأت وفقا لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في ١٩٨٤، وأخيرا لجنة حقوق الطفل والتى أنشأت بموجب اتفاقية حقوق الطفل في ١٩٨٩.

تناول الميدانى في القسم الثانى من الكتاب عمل واختصاصات اللجان الإقليمية التى أنشأتها اتفاقيات إقليمية لحماية حقوق الإنسان وقد استعرض لجان إقليمية تباينت من حيث درجة فاعلية كل منها. من هذه اللجان اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان ١٩٦٠ والتى أنشئت في الأساس لتشجيع حقوق الإنسان ثم في مراحل تالية أعطت اللجنة صلاحيات جديدة في مجال مراقبة حقوق الإنسان والسهر عليها مما خولها دورا جديدا يتعلق باستقبال الشكاوى والبلاغات ودراستها والاطلاع على المعلومات التى تصلها من الدول الأعضاء وبما يسمح لها من تقديم توصيات تعمل على تحقيق حماية نوعية للحقو ق الأساسية للإنسان. كما استعرض عمل واختصاصات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المنبثقة عن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بهدف تعزيز حقوق الإنسان والشعوب وحمايتها. وقد انتقد الميدانى الآلية التى أنشأها الميثاق العربى لحقوق الإنسان وهى اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان ووصفها بأنها آلية بدائية وبحاجة لإعادة نظر من كل الجوانب والاختصاصات، حيث تبدو بعيدة كل البعد عما نجده على المستويين الدولى والإقليمى حيث يمثل أعضائها الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية في حين أنهم لا يجوز أن يكونوا مجرد ممثلين لحكوماتهم وإلا سيحرصون على الدفاع عن وجهة نظر حكوماتهم أكثر من اهتمامهم بحماية حقوق الإنسان والدفاع عنها، كما لا يوجد لهذه اللجنة نظاما خاصا بها يبين ماهية المهام الملقاة على عاتقها حيث أنها تعامل كبقية اللجان الفنية التى تتفاوت بالأهمية وبالأدوار الموكلة إليها في رحاب جامعة الدول العربية. وأكد الميدانى أن اللجنة العربية لحقوق الإنسان لا يزال دورها محصورا في تشجيع حقوق الإنسان في حين تعدى دور اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب حدود التشجيع إلى حماية هذه الحقوق.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الحق فى حرية التعبير والحق فى التجمع السلمى فى ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، حالة قطاع غزة مايو٩٤- ديسمبر٩٨، (المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان: سلسلة الدراسات (١٨)، ط١، سبتمبر ١٩٩٩، ١١٩ص).

يستعرض الكتاب دراسة أجرتها وحدة البحث الميدانى فى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تناولت واقع الحق فى حرية الرأى والتعبير والحق فى التجمع السلمى فى ظل السلطة الوطنية الفلسطينية من مايو٩٤ وحتى ديسمبر١٩٩٨. تنقسم الدراسة إلى ثلاث أجزاء، يركز الجزء الأول فيها على الجانب المفاهيمى الخاص بالحق فى حرية الرأى والتعبير وعلاقته بالحق فى التجمع السلمى وأهميته بالنسبة للمجتمعات الديمقراطية كما يستعرض المعايير الدولية ذات الصلة بها، فى حين يسلط الجزء الثانى من الدراسة الضوء على الأطر القانونية التى ورثتها السلطة الفلسطينية منذ فترة الانتداب البريطانى على فلسطين والتى فرضت قيودا مشددة على ممارسة الحق فى حرية الرأى والتعبير والحق فى التجمع السلمى. وأخيرا تناول الجزء الثالث واقع ممارسة هذه الحقوق فى ظل السلطة الوطنية الفلسطينية فى الفترة من مايو ٩٦ وحتى ديسيمبر ٩٨ فى قطاع غزة، حيث تم رصد وتحليل ممارسات السلطة الوطنية تجاه المواطنين على خلفية ممارسة الحق فى حرية الرأى والتعبير والحق فى التجمع السلمى فى قطاع غزة.

معن ادعيس، الاختصاص التشريعي للسلطة التنفيذية في السلطة الوطنية الفلسطينية، القدس، الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القانون)- يناير ٢٠٠٠-٩٤ ص

تعالج هذه الدراسة النشاط التشريعي للسلطة التنفيذية منذ قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، والذي استمر في ظل المجلس التشريعي. وتشمل الدراسة النشاط التشريعي سواء في مجال القوانين أو القرارات أو الأنظمة والمراسيم. وقد خلصت الدراسة إلى عدد من المؤشرات والنتائج الهامة في مقدمتها أن القوانين ذات ا لصفة المؤقتة التي وضعتها السلطة التنفيذية من قبل قيام المجلس التشريعي لم يتم عرضها على هذا المجلس بعد قيامه. كما لاحظت الدراسة تقصيرا واضحا من جانب السلطة التنفيذية تجاه قيامها بدورها في مجال المصادقة على عدد من القوانين الهامة، هذا إلى جانب عدم قيامها بو ضع معظم القوانين الصادرة عن المجلس التشريعي موضع التنفيذ وذلك بعدم إصدار اللوائح أو الأنظمة التنفيذية للأحكام القانونية التي تتطلب ذلك إلى جانب عدم الوضوح في آلية وضع وإصدار اللوائح والأنظمة التنفيذية للقوانين والجهات المناط بها مهمة وضع وإصدار هذه اللوائح والأنظمة.

جمعية الدفاع عن الحقوق والحريات "عدل" تنظيم الجمعيات في الدول العربية (لبنان، ط١، ٢٥٨ص).

يتضمن الكتاب مجموعة من الدراسات الوصفية والتحليلية المتعلقة بقوانين الجمعيات في تسع دول عربية هي الأردن- تونس- الجزائر- سوريا- فلسطين- لبنان- مصر- المغرب- اليمن، وأعد هذه الدرا سات مجموعة من الخبراء العرب في العمل الأهلي والمدافعين عن حقوق الإنسان في هذه الدول. كما يتضمن الكتاب وثيقتين: الأولى هي "إعلان مبادئ ومعايير بشأن حرية الجمعيات في الدول العربية" صادرة عن الخبراء القانونيين والنشطاء في مجال العمل المدني العربي المشاركين في ورشة العمل التي عقدت في عمان بالأردن يومي ٩، ١٠ مايو ١٩٩٩ حول الإطار التنظيمي للجمعيات في العالم العربي.

والثانية : هي "المبادرة العربية من أجل حرية الجمعيات" وقد انبثقت عن ورشة عمل لاحقة عقدت أيضا في عمان يومي ٢٧، ٢٨ يونيو ١٩٩٩ تحت عنوان "الإطار التنظيمي للجمعيات في العالم العربي- استراتيجيات وخطة العمل".

عبد الخالق فاروق، أزمة النشر والتعبير فى مصر: القيود الثقافية والقانونية والإدارية، (القاهرة: دار الكلمة، ط١، ٢٠٠٠، ٢٢١ص).

استعرض الكتاب في الفصل الأول الإطار المفاهيمى لنظم المعلومات والاتصالات والبناء المؤسسى لقطاع النشر والطباعة وأزمة الخطاب السياسي والثقافى فى مصر، وتأثير تطور هذا القطاع على الحريات العامة والفردية. واستعرض في الفصلين الثاني والثالث قطاع النشر وما يمثله من ثقل اقتصادى وتجارى ومالى فى مصفوفة الدخل القومى. وتضمن حصرا بدور النشر والطباعة وتصنيفها، فى حين تناول الفصل الرابع المنظومة التشريعية والقانونية واللائحية التى تواجه حرية النشر والتعبير، واستعرض بنية الثقافة المصرية السلفية والنصية التى تعد مسئولة عن تغشى المصادرات وغياب الحوار بين مختلف التيارات الفكرية والعقائد الدينية وغير الدينية فى المجتمع المصرى وأخيرا تناول في الفصل الخامس موقف القضاء المصري من القضايا ذات الصلة بحرية الرأي والنشر والتعبير.

ألكس دوفال- عبد السلام حسن، المشروع المدنى في السودان: قضايا الانتقال إلى الديمقراطية، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، د. ت، ط١، ٣٢٣ص).

يستعرض الكتاب الأوراق التى تمت مناقشتها في مؤتمر "حقوق الإنسان في الفترة الانتقالية في السودان"، والذى عقد في كمبالا بأوغندا في الفترة من ٨-١٢ فبراير ١٩٩٩. وقد قامت لجنة تسيير المؤتمر بإعداد الأوراق استنادا إلى بحوث كتبها العديد من نشطاء حقوق الإنسان. ويعد المشروع المدنى هو جدول أعمال لمستقبل السودان يقوم على احترام الحريات لكافة المواطنين السودانيين ومناهضة الاس تبعاد والتعصب والقهر، كما يشكل مبادرة مدنية تضامنية تعزز من أهمية قضايا الحريات المدنية والسياسية والتحول الديمقراطى. وتغطى فصول الكتاب العديد من القضايا والتى تشمل تحديات حقوق الإنسان خلال النضال المسلح، والمحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان والإصلاح القضائى وقضايا حق تقرير المصير والعلاقات العرقية والعنصرية والتحديات الدستورية وحرية التعبير وحرية الدين وحقوق المرأة والطفل.